

رفيق الطريق في الحج والعمرة

تأليف :

محمد بن عبد الله السبييل
إمام وخطيب المسجد الحرام

② دار الصميعي للنشر والتوزيع ، ١٤٢٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السبيل ، محمد بن عبد الله

رفيق الطريق في الحج والعمرة / محمد بن عبد الله السبيل

مكة المكرمة ، ١٤٢٦ هـ

١٢٠ ص : ١٢ × ١٧ سم

ردمك : X-٢١٥-٤٩-٩٩٦٠

١- الحج ٢- العمرة أ- العنوان

رقم الايداع : ١٤٢٦ / ٤٤٢٥

ردمك : X-٢١٥-٤٩-٥٦٠

دار الصميعي للنشر والتوزيع

الرياض - السعودي - شارع السعودي العام

ص.ب ٤٩٦٧ الرمز البريدي ١١٤١٢

هاتف ٤٢٥١٤٥٩ / ٤٢٦٢٩٤٥ فاكس ٤٢٤٥٣٤١

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ،
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه .

وبعد :

فهذه رسالة مختصرة ، أسميتها (رفيق الطريق في الحج
والعمرة) ، كنت قد ألقيتها في الإذاعة السعودية منذ ثلاثين
مأ تقريباً ، وكتبتها على صيغة السؤال والجواب ، ممزوجة
على شكل رحلة ، تشويقاً للسامع ، وتسلياً للقارئ .
وقد بينت فيها صفة الحج والعمرة ، وأحكامهما ، وآداب
زيارة المسجد النبوي ، على سبيل الاختصار ؛ لتكون زاداً
للمسافر ، وتذكرة للعالم ، وتبياناً للمتعلم .

وقد ختمت هذه الرسالة بطائفة من الأدعية المختارة ؛
لعظم أمر الدعاء ، كما بيّن ذلك المصطفى ﷺ بقوله : « الدعاء

(١) هو العبادة»

وإني إذ أنشر هذه الرسالة اليوم لإخواني المسلمين، استجابة
 لرغبة بعض أهل العلم والفضل، فإني أسأل المولى عز وجل
 أن ينفع بها، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل،
 وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه
 أجمعين.

وكتبه

محمد بن عبد الله السبيل

(١) رواه أحمد (١٧٨٨٨)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩) وقال: هذا
 حديث حسن صحيح، وابن ماجه (٣٨٢٨).

الحج الركن الخامس

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد :

لما عزمت على الحج وأداء فريضة الإسلام التي فرضها الله علينا ، بقوله عز وجل : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾^(١) ،

وبقوله ﷺ في الحديث الذي رواه الشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان »^(٢) ، وبقوله ﷺ في خطبته :
«أيها الناس قد فرض عليكم الحج ، فحُجُّوا» رواه مسلم^(٣) .

فلما عزمت على أداء هذا النسك العظيم في عامي هذا ؛

(١) آل عمران : ٩٧ .

(٢) البخاري رقم (٨) واللفظ له ، ومسلم رقم (١٦) .

(٣) رقم (١٣٣٧) .

كنت أسأل عمن عزم على الحج من العلماء العارفين بمناسك الحج وأحكامه ، الذين مَنَّ اللهُ عليهم بالحلم والطمأنينة ، والرفق والأناة ؛ لأصحابه وأكون رفيقاً له ، فيكون أدائي لهذا الركن العظيم على بصيرة وعلم .

فوجدت - والحمد لله - من تتوفر هذه الشروط فيه . فلما عرفت صفته ، وسألته عن عزمه على الحج هذا العام ، طلبت منه أن أكون مرافقاً له ، وصاحباً ملازماً له ولرفقته في هذا السفر إلى بيت الله العتيق ، وإلى تلك المشاعر المقدسة ، وأخبرته بأن اختياري له من أجل أن يكون حجي سليماً مما قد يحصل فيه من الخلل ، بسبب عدم إمامي بمناسك الحج وأحكامه ؛ ولأن هذه الحجة هي أول حجة أقوم بها ، فقد يحصل مني خلل في حجي من غير أن أشعر .

فلما قلت لصاحبي هذا الكلام رحب بي ، ووافق أن أصبحبه في رحلته للحج .

ما ينبغي أن يفعله الحاج قبل الشروع في السفر :
قال لي صاحبي : اعلم أنه يجب الحج والعمرة على كل
مسلم ومسلمة مكلف مستطيع مرة واحدة في العمر؛ لقوله ﷺ:
«الحج مرة واحدة ، فمن زاد فهو تطوع» ^(١) . ولحديث عائشة
رضي الله عنها ، قالت : «يا رسول الله ؛ على النساء من جهاد؟
قال : نعم ، عليهن جهاد لا قتال فيه : الحج والعمرة» ^(٢) .
ثم أحب أن ألفتَ نظرك إلى ما ينبغي أن تفعله قبل الشروع
في السفر ، وقبل مغادرة الأهل والوطن ؛ حتى يكون هذا
النسك العظيم وهذه الفريضة المهمة مبنية على أساس متين من
تقوى الله عز وجل ، ومن فعل الأسباب ، التي تكون عوناً
على قبول الله سبحانه وتعالى لحجتك .

فقلت له : إنني لم أختَر مرافقتك وصحبتك إلا لهذا الغرض
الجليل والهدف النبيل ، فأرشدني إلى ما ينفعني .

(١) رواه أبو داود (١٧٢١) واللفظ له ، وابن ماجه (٢٨٨٦) .

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٣٢٢) ، وابن ماجه (٢٩٠١) .

قال : إنك في سفرك هذا مقبل على الله عز وجل ، ومنتجه بكل قلبك وحواسك إلى ربك ، ترجو ثوابه ، وتأمل القبول منه ، والفوز بالجنة ، والنجاة من النار ، وتطمع أن تكون من الفائزين برضاه ، وأن ترجع من ذنوبك كيوم ولدتك أمك ، كما أخبر ﷺ بقوله : « من حج ، فلم يرفث ، ولم يفسق ، رجع كيوم ولدته أمه » رواه البخاري ومسلم^(١) ، وكما قال ﷺ : « الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » رواه مسلم^(٢) ، فإذا كنت ترجو هذا فلا بد لك من فعل الأسباب التي تعينك على تحقيق ذلك .

فشكرته على ما قال ، ودعوت الله له بدوام التوفيق ، وأن يبلغنا البيت الحرام .

وقلت له : يَبِّنْ لي هذه الأمور والأسباب .

(١) البخاري رقم (١٥٢١) واللفظ له ، ومسلم رقم (١٣٥٠) .

(٢) رقم (١٣٤٩) .

النفقة الحلال :

قال لي : أود أن تحرص كل الحرص على أن تكون نفقتك حلالاً من كسب طيب ، ليس فيه حرام ، من ربا ، أو أكل مال أحد بالباطل ، أو كسب خبيث ، نشأ عن غش ، أو خداع ، أو غير ذلك من أوجه الاستيلاء على حق الغير بوجه غير مشروع ؛ لقوله ﷺ : « إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : ﴿ يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوْا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ ^(١) ، وقال : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوْا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ ^(٢) ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر ، أشعث أغبر ، يمد يديه إلى السماء يقول : يا رب يا رب ، ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذي بالحرام ، فأنى يستجاب لذلك » رواه مسلم ^(٣) ، ومعناه : بعيد

(١) المؤمنون : ٥١ .

(٢) البقرة : ١٧٢ .

(٣) رقم (١٠١٥) .

كل البعد أن تستجاب دعوته ، وأن يظفر بحاجته من ربه ما دامت حالته هكذا ، متلطح بالحرام في مأكله وملبسه :

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : تليت هذه الآية عند رسول الله ﷺ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا ﴾ (١) فقام سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه فقال : يا رسول الله ؛ ادع الله لي أن يجعلني مستجاب الدعوة ، فقال النبي ﷺ : « يا - سعد ؛ أطب مطعمك ، تكن مستجاب الدعوة ، والذي نفس محمد بيده ؛ إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ، ما يتقبل منه عمل أربعين يوماً ، وأيا عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به » (٢) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا خرج الرجل حاجاً بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز فنادى : لبيك اللهم لبيك ، ناداه منادٍ من السماء : لبيك وسعديك ،

(١) البقرة : ١٦٨ .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ، رقم (٦٤٩٥) / ٦ - ٣١٠ - ٣١١ .

زادك حلال، وراحلتك حلال، وحجك مبرور غير مأزور ،
 وإذا خرج الرجل بالنفقة الخبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى :
 لبيك ، ناداه مناد من السماء : لا لبيك ولا سعديك ، زادك
 حرام ، ونفقتك حرام ، وحجك غير مبرور»^(١) .

فلما قال لي صاحبي هذا الكلام ، ونصحني ، حرصت كل
 الحرص أن تكون نفقتي كلها من كسب طيب .

تأدية حقوق الآخرين :

قلت : زدني من هذه النصائح القيمة ، فإني لم أختَر مرافقتك
 إلا من أجل هذا وأمثاله .

فقال : بادر إلى رد ما عليك من حقوق العباد ، فإن حقوق
 العباد مبنية على المشاحة ، سواء من أهلك أو أقاربك أو
 جيرانك أو غيرهم من الناس . واحص ذلك كله ، وسجله في
 كتاب عندك ، واحفظه ، أو اجعله أمانة عند من تثق به ، خوفاً
 من أن ييغتك الأجل ، فتضيع حقوقك التي عليهم ، أو تضيع

(١) رواه الطبراني في الأوسط ، رقم (٥٢٢٨) / ٥ / ٢٥١ .

حقوق الناس التي عندك من ديون وغيرها ، وتكون مطالباً بها يوم القيامة .

وتذكر أن الدَّيْن أمره عظيم ، وخطره جسيم ، فقد روى الترمذي وغيره^(١) عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « من مات وهو بريء من ثلاث: الكبر ، والغلول ، والدَّيْن ، دخل الجنة » .

وروى البخاري^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها؛ أتلفه الله » .

هذا يا أخي بالنسبة للدَّيْن ، وقد ورد فيه وفي تعظيم شأنه أحاديث كثيرة غير ما ذكرنا .

وأما بالنسبة للحقوق الأخرى التي عليك لإخوانك

(١) الترمذي رقم (١٥٧٢) ، وأحمد رقم (٢٢٣٦٩) و(٢٢٣٩٠) .

(٢) رقم (٢٣٨٧) .

المسلمين فقد صح عنه ﷺ أنه قال : « من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء ، فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم يكن له حسنات ، أخذ من سيئات صاحبه ، فحمل عليه» رواه البخاري (١) .

ولا تنس أن تطلب من أهلك من زوجات وإخوان ، وأخوات ، أو غيرهم من الناس ممن لهم حق عليك أن يسامحك عن تقصيرك معهم ؛ إن كان قد صدر منك شيء من ذلك ، حتى تكون في سفرك منشرح الصدر ، قرير العين ، مرتاح الضمير ، مستجاب الدعوة ، فإذا دعوت ربك ؛ رجوت إجابته ، وأملت عفوه ، ومغفرته .

قلت لصاحبي : جزاك الله عني خيراً على هذه النصائح الطيبة ، فقد ألفت نظري إلى شيء لم يخطر على بالي ، والآن أنا جاهز للذهاب إلى مكة ؛ لأداء فريضة الحج إن شاء الله تعالى .

فمتى يكون سفرنا؟

قال لي : أود قبل أن نشرع في السفر أن أحذرك ونفسي من الرياء ، فلنجعل عملنا خالصاً لوجه الله جل شأنه ، فإنها الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، وصح عنه ﷺ أنه قال : « قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه » رواه مسلم ^(١) .

وأما سؤالك عن موعد السفر، فسوف نعد أنفسنا للسفر غداً إن شاء الله ، وعندما نصلي الفجر، نبدأ رحلتنا متوكلين على الله عز وجل إلى مكة المكرمة ، متمتعين في حجتنا ، كما أمرنا رسول الله ﷺ ، وهو أفضل أنواع النسك الثلاثة .

أنواع الأنساك الثلاثة :

فقلت لصاحبي : وما هي أنواع الأنساك الثلاثة؟

فقال لي : هي : التمتع ، والقِران ، والإفراد .

التمتع : إذا أراد الحاج أن يكون متمتعاً ، فإنه يحرم بالعمرة

في أشهر الحج (شوال ، وذى القعدة ، والعشر الأول من ذى الحجة) ، ويقول في تلبيته للعمرة: لبيك عمرة متمتعاً بها إلى الحج ، وإن شاء قال: لبيك عمرة ، فإذا فرغ منها ، بأن طاف بالبيت وسعى وحلق أو قصر ، حل من إحرامه لفراغه من عمرته وحل له كل شيء حرم عليه بإحرامه ، ثم يحرم بالحج في اليوم الثامن من ذى الحجة ، ويقف بعرفة والمشعر الحرام . ثم يرمي يوم العيد جمرة العقبة ، ويحلق أو يقصر ، ويطوف بالبيت ، فإذا فعل اثنتين من هذه الثلاث تحلل التحلل الأول ، فإذا فعل الثالث تحلل التحلل الآخر .

وهذا هو أفضل الأنساك الثلاثة ؛ لأن النبي ﷺ أمر أصحابه بذلك ، وقال : «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ، ما سقت الهدى ، ولحللت مع الناس حين حلُّوا» متفق عليه ^(١) .

ويلزمه هدي شاة أو سبع بدنة أو سبع بقرة ، فإن لم يجد

(١) رواه البخاري ، رقم (٧٢٢٩) واللفظ له ، ومسلم ، رقم (١٢١١) .

فعلية صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله .
 الْقِرَان : فإذا أراد الحاج أن يكون قارناً فإنه يقول عند نية دخوله في الإحرام : لبيك عمرة وحجاً ، فيكون بهذا قارناً ؛ لأنه يحرم بالعمرة والحج جميعاً ، وكذا لو أحرم بالعمرة ، ثم أدخل عليها الحج قبل أن يطوف للعمرة ، فهو قارن ، فإذا قدم إلى مكة طاف طواف القدوم ، وهو سنة ، وإن شاء سعى بعده سعياً واحداً ، ويكون هذا السعي لحجه وعمرته ، ويبقى على إحرامه حتى يقف بعرفة والمشعر الحرام ، ثم يحل من إحرامه يوم العيد بفعل اثنين من ثلاثة ، كما تقدم في المتمتع ، ويلزمه هدي أيضاً كالمتمتع .

الإفراد : وإن أراد أن يكون مفرداً بالحج فقط فإنه يقول : لبيك حجاً ، فإذا قدم إلى مكة طاف بالبيت طواف القدوم ، وهو سنة ، وإن شاء سعى بعده للحج ، وإن شاء أحرَّ السعي ؛ ليكون بعد طواف الإفاضة ، ويبقى على إحرامه حتى يقف بعرفة والمشعر الحرام ، ثم يحل من إحرامه يوم العيد كالقارن .

وبهذا يتضح لكم أن القارن والمفرد عملهما سواء، إلا أن القارن يلزمه هدي كالمتمتع لحصول النسكين له ، بخلاف المفرد فإنه لا يلزمه هدي.

فقلت لصاحبي : إذا كان التمتع هو أفضل أنواع النسك ، فسوف نحج إن شاء الله متمتعين.

فقال : نعم إن شاء الله ، وسوف نلتقي غداً في صلاة الفجر ، فنصلي ، وبعد الصلاة نتوجه إلى مكة المكرمة .

فلما صليت الفجر مع صاحبي ورفقته ، قال لنا صاحبا :

إنه يستحب إذا ركب المسافر من حاج أو غيره مركوبه أياً كان من سيارة أو طائرة أو حيوان أو غيرها أن يسمي الله سبحانه ويحمده ، ثم يفعل ما أرشد إليه النبي ﷺ ، وهو «التكبير ثلاثاً ، ويقول : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴿١﴾ اللهم إنا

نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هَوِّنْ علينا سفرنا هذا ، واطوِرْ عَنَّا بُعْدَهُ ، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر ، وكآبة المنظر ، وسوء المنقلب في المال والأهل» رواه مسلم^(١) .

ويستحب للمسافر أن يمشي جزءاً من الليل ، عملاً بتوجيه النبي ﷺ ، فقد جاء في حديث أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « عليكم بالدلجة ، فإن الأرض تطوى بالليل » رواه أبو داود^(٢) . وهذا يساعده على سرعة قطع المسافة بإذن الله .

ف فعلنا ما وجهنا له ، وقلت له : زدنا جزاك الله خيراً .

فقال لنا : ينبغي للمسافر حاجاً أو غير حاج أن يعامل رفقته ومن معه بالمعاملة الحسنة الطيبة ، وأن يحرص على إسداء النصح والنفع لهم ، ولو بالشيء اليسير ، ولو بالكلمة

(١) رقم (١٣٤٢) .

(٢) رقم (٢٥٧١) .

الطيبة والبشر وحسن المعشر ، وترك التعرض لهم بسوء ، أو استهزاء ، أو انتقاد ، فإن رأى من إنسان خلاف ما ينبغي ، فيبادر إلى نصحه بلطف ، وأن يكون بانفراد منه ، ولا يُسمع غيره نصيحته له ؛ لأنه يخشى من عدم القبول أو ردها. وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله :

تعمدني بنصحك في انفرادي

وجنبي النصيحة في الجماعة

فإن النصح بين الناس نوع

من التوبيخ لا أرضى استماعه

فإن خالفتني وعصيت أمري

فلا تجزع إذا لم تعط طاعة

فشكرته على ما قال ، وانطلقنا إلى مكة متوكلين على الله ،

نسأله سبحانه العون والتوفيق.

الإحرام من الميقات :

فلما اقتربنا من الميقات قال لنا صاحبنا : إننا إذا وصلنا

الميقات سنحرم منه إن شاء الله ، ويستحب للحاج أن يغتسل للإحرام ، ويسرح شعر لحيته ورأسه ، ويقلم أظفاره ، ويقص شاربه ، ويستكمل النظافة ؛ لما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كنت أطيّب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ، ولحله قبل أن يطوف بالبيت »^(١) ، ولحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه « أنه رأى النبي ﷺ تجرد لإهلاله واغتسل » رواه الترمذي^(٢) .

ويجب على الرجل إذا أراد الإحرام أن يتجرد من المخيط ، من لبس السراويل والشّراب ، ونحو ذلك مما خيط على هيئة العضو.

ويستحب أن يحرم بثوبين نظيفين أبيضين ، إزار ورداء ، كما فعل النبي ﷺ .

ويستحب له أن يطيب بدنه قبل نية الإحرام والتلبية ، دون

(١) البخاري رقم (١٥٣٩) ، ومسلم رقم (١١٨٩) .

(٢) رقم (٨٣٠) وقال : حديث حسن غريب .

ملابس الإحرام ، فإنه لا يصح تطيبها ؛ لقول النبي ﷺ : « ولا تلبسوا من الثياب شيئاً مسه الزعفران ولا الورد » متفق عليه ^(١) .
وأما بعد الإحرام فلا يجوز له تطيب بدنه ولا غيره ؛ لأن الطيب أحد محظورات الإحرام .

وأما المرأة فتحرم بما شاءت من اللباس ، لكنها لا تلبس النقاب والقفازين ؛ لقول النبي ﷺ : « لا تنتقب المحرمة ، ولا تلبس القفازين » رواه البخاري ^(٢) .

فإذا تنظف ، وتطيب ، ولبس إزاره ورداءه ؛ نوى بقلبه الدخول في النسك الذي يريده من الأنسك الثلاثة التي ذكرناها ، ونحن إن شاء الله سوف نحج متمتعين ، ثم نبدأ في التلبية كما علمنا النبي ﷺ ، وصفتها كما في الصحيحين : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة

(١) البخاري رقم (١٥٤٢) ، ومسلم رقم (١١٧٧) .

(٢) رقم (١٨٣٨) .

لك والملك ، لا شريك لك»^(١) .

وفي مسلم^(٢) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول :
كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهل بإهلال رسول الله ﷺ
من هؤلاء الكلمات ، ويقول : «ليكن اللهم ليكن ، ليكن
وسعديك ، والخير في يديك ، ليكن والرغبة إليك والعمل » .
ويستحب للحاج الإكثار من التلبية ، خصوصاً إذا علا
مرتفعاً من الأرض ، أو هبط وادياً ، أو ركب مركوبه .

مواقيت الحج :

قلت لصاحبي : ما هي المواقيت التي يكون منها الإحرام
للحاج والمعتمر ؟

فقال : الإحرام يكون من المواقيت التي وقتها رسول الله ﷺ ،
فقد ثبت في حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، قال « إن النبي
ﷺ وَقَّتَ لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ،

(١) البخاري رقم (١٥٤٩) ، ومسلم رقم (١١٨٤) .

(٢) رقم (١١٨٤) .

ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل اليمن يللمم ، هُنَّ هُنَّ ولمن أتى عليهنَّ من غيرهنَّ ممن أراد الحج والعمرة ، ومن كان دون ذلك ، فمن حيث أنشأ ، حتى أهل مكة من مكة « رواه البخاري ^(١) . وفي حديث عائشة رضي الله عنها « أن النبي ﷺ وقت لأهل العراق ذات عرق » رواه أبو داود والنسائي ^(٢) .

قلت لصاحبي : لعلك تُفصّل لنا القول في هذه المواقيت :

فقال : المواقيت المكانية خمسة ، وهي :

أولاً : ذو الحليفة : وتسمى اليوم أبيار علي ، وهي قريبة من المدينة المنورة وهي ميقاتهم ومن مر عليه من غيرهم .

ثانياً : الجحفة : وهي قريبة من رابغ ، وهي ميقات أهل الشام ومن مر عليه من غيرهم . وهم يجرمون من رابغ ؛ لأن الجحفة كانت قرية في الوادي ، وجاء السيل واجتحفها ، فصار الحجاج الذين يأتون من الشام أو غيره ممن يمرون

(١) رقم (١٥٢٤) .

(٢) أبو داود رقم (١٧٣٩) ، والنسائي (٢٦٥٧) .

عليها؛ يحرمون من رابغ.

ثالثاً: قرن المنازل: ويسمى اليوم السيل، وفي الجهة الأخرى منه وادي محرم، وهو لأهل نجد، وأهل الطائف وغيرهم ممن يمر عليه.

رابعاً: يلملم: وهو واد يعرف اليوم بالسعدية، وقيل: هو جبل، والصحيح أنه واد كسائر المواقيت، فجميعها أودية، وهو ميقات أهل اليمن ومن مر عليه من غيرهم.

خامساً: ذات عرق: وهي ميقات أهل العراق، ومن جاء عن طريقهم، وتسمى اليوم الضريبة.

ولا يجوز تجاوز الميقات بغير إحرام لمن كان قاصداً مكة للحج أو العمرة، ومن كان في طائرة ونحوها فإنه يحرم إذا حاذى الميقات، ولا يجوز له تأخير الإحرام حتى يصل إلى مطار جدة؛ لأن جدة ليست ميقاتاً، وإن خشى أن يفوته الإحرام عند المحاذاة فيجوز له أن يحرم قبل الميقات احتياطاً، فإن نسي ملابس الإحرام وهو في الطائرة فإنه يخلع ملابسه

سوى السروال، ويلف ثوبه على صدره، وينوي الإحرام حتى يتيسر له لبس ملابس الإحرام. ومن كان دون هذه المواقيت، كأهل جدة والجموم ونحوهم فليس عليهم أن يجرموا من المواقيت، وإنما يجرمون للحج والعمرة من مساكنهم، إلا أهل مكة، فإنهم يجرمون للعمرة من الحل؛ لما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ أمر عبد الرحمن أن يخرج مع أخته عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهما إلى التنعيم، لما أرادت العمرة^(١)، فدل على أن أهل مكة يجرمون للعمرة من الحل، بخلاف الحج، فإنهم يجرمون من مكائهم.

وأما المواقيت الزمانية للحج فهي :

شوال، وذو القعدة، والعشر الأولى من ذي الحجة، فهذه هي أشهر الحج. قال ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير

(١) أخرجه البخاري (١٦٥١)، ومسلم (١٢١١).

قوله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ ﴾ ^(١) قال : « شوال ، وذو القعدة ، وعشر من ذي الحجة » ^(٢) .

قلت له : جزاك الله خيراً على أن بينت لنا المواقيت الزمانية والمكانية .

وأحرمتنا من ميقاتنا الذي مررنا عليه ، وقلنا لصاحبنا : إنني أرغب أن تفصل لنا القول أيضاً فيما يجب علينا اجتنابه بعد أن أحرمتنا .

محظورات الإحرام :

قال لنا صاحبنا : قد دلت الأدلة الشرعية على أنه يجب على المحرم أن يجتنب حال إحرامه تسعة أشياء ، وهي المعروفة بمحظورات الإحرام ، وهذه المحظورات هي :

الأول : لبس المخيط للرجال ، كالقميص والسراويل ، لكن إذا لم يجد إزاراً فيجوز له لبس السروال ونحوه مما خيط

(١) البقرة ، ١٩٧ .

(٢) رواه البيهقي في سننه رقم (٨٧١١) .

على هيئة العضو؛ لقوله ﷺ: «من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل،
ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين» متفق عليه (١).

وبإباح للمرأة لبس المخيط ، والخفين وغير ذلك سوى
النقاب والقفازين ، لقوله ﷺ: « لا تنتقب المحرمة ولا تلبس
القفازين» رواه البخاري (٢) ، والقفازان : هما شراب اليدين .

الثاني : استعمال الطيب في بدنه أو ثوبه ، وكذلك تعمد شمه .
الثالث : إزالة الشعر والظفر ، ويجوز له غسل رأسه برفق ؛
خشية سقوط الشعر ، وإن انكسر ظفره ، فلا بأس أن يرميه
ولا شيء عليه .

الرابع : تغطية رأسه ، فلا يجوز للمحرم أن يغطي رأسه ،
بل يجب عليه كشف رأسه ووجهه أيضاً ، ولا يجوز له تغطيتها ؛
لقوله ﷺ: « لا يلبس القميص ولا العمام» متفق عليه (٣) ؛

(١) البخاري رقم (٥٨٠٤) ، ومسلم رقم (١١٧٨) .

(٢) رقم (١٨٣٨) .

(٣) البخاري (١٥٤٢) ، ومسلم (١١٧٧) .

ولحديث الرجل الذي سقط عن راحلته يوم عرفة ، ومات ، فقال النبي ﷺ : « لا تخمروا رأسه ولا وجهه » رواه مسلم^(١) .
وله أن يستظل بخيمة ونحوها ، مما لا يلاصق الرأس .

والمرأة إحرامها في وجهها ، فلا يجوز لها تغطيته إلا إذا مر بها الرجال الأجانب ، فإنها تغطي وجهها ، بأن تسدل خمارها ؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ محرمات ، فإذا حاذوا بنا سدلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها ، فإذا جاوزونا كشفناه »^(٢) .

ومن وقع في شيء من تلك المحظورات عمداً فعليه ذبح شاة لفقراء مكة ، أو إطعام ستة مساكين ، أو صيام ثلاثة أيام ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ ﴾^(٣) ولحديث كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال :

(١) رقم (١٢٠٦) .

(٢) أبو داود (١٨٣٣) واللفظ له ، وابن ماجه (٢٩٣٥) .

(٣) البقرة : ١٩٦ .

«لعلك آذاك هوام رأسك ، قال : نعم يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : احلق رأسك ، وصم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، أو انسك بشاة» متفق عليه (١) .

الخامس : عقد النكاح له أو لغيره ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « لا يَنْكِحُ المحرم ، ولا يُنْكَحُ ، ولا يُخْطَبُ » رواه مسلم (٢) ، ولو فعل لم يصح العقد ولا فدية عليه .

السادس : الوطء في الفرج ، وهو يفسد الحج قبل التحلل الأول ، ولو بعد الوقوف بعرفات ، ويلزمه فدية بدنة أو بقرة ، ويلزمه إتمام حجه ، وقضاؤه في العام المقبل ، وأما بعد التحلل الأول ففيه الفدية ، وهي شاة ، والحج صحيح .

السابع : المباشرة فيما دون الفرج ، فيحرم ولا يفسد النسك ، وكذا القبلة ، واللمس .

الثامن : قتل صيد البر واصطياده ، فإذا قتله المحرم فعليه

(١) البخاري (١٨١٤) واللفظ له ، ومسلم (١٢٠١) .

(٢) رقم (١٤٠٩) .

جزاؤه ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ بِحُكْمِ بِيءِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ﴾ (١) .

ويجوز للمحرم قتل الفواسق الخمس ، وهي : الغراب ، والفأرة ، والعقرب ، والحدأة ، والكلب العقور ؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : « خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه : العقرب ، والفأرة ، والكلب العقور ، والغراب ، والحدأة » رواه البخاري (٢) .

ولا يجوز له أكل ما صيد من أجله ، فإن صاده شخصٌ غير محرم ، فللمحرم أن يأكل منه ، بشرط ألا يصيده الحلال من أجل المحرم .

التاسع : قطع شجر الحرم أو نباته الرطب ، وهذا ليس خاصاً بالمحرم ، بل هو محرّم على المحرم وغير المحرم ؛ لقول

(١) المائدة : ٩٥ .

(٢) البخاري رقم (٣٣١٥) .

رسول الله ﷺ عن مكة: «... ولا يُختلى شوكها..» رواه البخاري
ومسلم^(١) ، فهذا يدل على تحريم قطع شوكها ، و قطع ما لا
يؤذي بالأولى .

قلت لصاحبي : لقد أفدتنا ، وبيّنت لنا جزاك الله خيراً ،
وسأعمل بوصيتك إن شاء الله .

الوصول إلى المسجد الحرام :

فلما قربنا من مكة المكرمة ، قلت لصاحبي : ماذا عليّ إذا
وصلت إلى الحرم المكي الشريف؟

فقال : إذا أردت الدخول إلى المسجد الحرام أو غيره من
المساجد فإنك تقدم رجلك اليمنى في الدخول وتقول : بسم
الله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، أعوذ بالله العظيم ،
وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ،
اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك .

فإذا رأيت البيت العتيق، قطعت التلبية، وقلت: « اللهم

(١) البخاري رقم (١١٢) ، ومسلم (١٣٥٥) .

أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام ، اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً ومهابة ، وزد من حجه أو اعتمره تكريماً وتشريفاً وتعظيماً وبراً^(١) ، ولا تصلي ركعتين تحية المسجد إذا كنت عازماً على الطواف حين دخولك ؛ لأن تحية المسجد الحرام الطواف ، فتقصد الحجر الأسود ، وتستلمه بيدك اليمنى ، وتكبر ، وتقبله إن تيسر لك ذلك ، وإلا فاستلمه بيدك وقبلها ، وإن لم يمكنك ذلك ، فأشر إليه بيدك اليمنى وكبر ، ثم امض في طوافك جاعلاً البيت عن يسارك ، وقل : « اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ »^(٢) .

ولتعلم أن علينا في طوافنا مراعاة الطهارة ، وستر العورة ، وأن نجعل البيت عن يسارنا .
ويستحب للرجل المحرم في هذا الطواف خاصة - الذي

(١) سنن البيهقي ٥ / ٧٣ .

(٢) الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٤٣) .

هو طواف القدوم - أن يرمل الأشواط الثلاثة الأول ؛ لحديث جابر رضي الله عنه « أن رسول الله ﷺ رَمَلَ الثلاثة أطواف من الحَجَرِ إِلَى الحَجَرِ » رواه مسلم^(١) .

ويسن له أيضاً في هذا الطواف الاضطباع ؛ لحديث أبي داود^(٢) : « طاف النبي ﷺ مضطبعاً ببرد أخضر » .

فقلت لصاحبي : ما الرمل ؟ وما الاضطباع ؟

فقال : الرَّمْلُ : هو سرعة المشي مع تقارب الخطأ ، وفعله النبي ﷺ وأصحابه إظهاراً لقوتهم ، وجلدهم ، وهو مسنون ، ولو زالت العلة ، لما في البخاري : « أن عمر قال بعد استلامه الحجر الأسود : ما لنا وللرمل ؟ إنما كنا راءينا المشركين ، وقد أهلكهم الله ، ثم قال : شيء صنعته النبي ﷺ فلا نحب أن نتركه »^(٣) .

أما الاضطباع : فهو أن تجعل وسط ردائك تحت إبطك

(١) رقم (١٢٦٣) .

(٢) رقم (١٨٨٣) .

(٣) رقم (١٦٠٥) .

الأيمن ، وتجمع بقيته على منكبك الأيسر ، وتسدل بقيته من خلفك .

فإذا فرغت من الطواف تركت الاضطباع ، وستررت كتفيك .
ويستحب لك في الطواف أن تدعو الله بها تحب من خيري الدنيا والآخرة .

فإذا بلغت الركن اليماني استحب لك أن تستلمه بيدك اليمنى ، وتكبر ، ولا تقبله ، فإن لم تستطع فلا تشر إليه بيديك ، ولا تكبر ، وامض في طوافك .

ويستحب أن تقول بين الركن اليماني والحجر الأسود :
﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾^(١) ؛
لما جاء عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين : « رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾^(٢) .

(١) البقرة : ٢٠١ .

(٢) رواه أحمد رقم (١٤٩٧٢) ، وأبو داود رقم (١٨٩٢) .

وتدعو في كل شوط بما تحب من خيري الدنيا والآخرة ،
 وليس لكل شوط دعاء خاص ، كما يظن بعض العامة .
 ولا بد لك أن تطوف سبعة أشواط ، فإن شككت في عددها
 أثناء طوافك ، لزمك أن تبني على اليقين وهو الأقل ، حتى
 تحقق الأشواط السبعة ، وإن كان الشك بعد الفراغ من
 الطواف ، فطوافك كامل وصحيح إن شاء الله ، ولا تلتفت
 لذلك الشك ، وهذه قاعدة في جميع العبادات ، فالشك بعد
 الفراغ من العبادة لا يؤثر ؛ لأن اليقين لا يزول بالشك .
 ثم تصلي ركعتي الطواف خلف مقام إبراهيم عليه السلام ؛
 لقوله تعالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ^(١) ، فإن لم يتيسر
 خلف المقام فصلهما في أي موضع من المسجد الحرام ، أو غيره .
 ويستحب لك أن تقرأ بـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ بعد
 الفاتحة في الركعة الأولى ، وتقرأ في الركعة الثانية بعد الفاتحة
 بـ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ؛ لما ورد في القراءة بهما في الحديث عند

مسلم^(١).

ثم تقصد الحجر الأسود ، وتستلمه بيدك اليمنى إن تيسر لك ذلك.

ثم تخرج إلى الصفا ، وتقرأ إذا دنوت منه : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾^(٢).

ويُستحب لك أن ترقى عليه ، وتستقبل القبلة ، وترفع يديك ، وتحمد الله ، وتكبره ، وتقول كما قال النبي ﷺ : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ثم تدعو وتكرر هذا ثلاث مرات . رواه مسلم^(٣).

فإذا نزلت من الصفا ، مشيت مشياً ، حتى إذا حاذيت الميل

(١) رقم (١٢١٨).

(٢) البقرة : ١٥٨.

(٣) رقم (١٢١٨).

الأخضر ، فإنه يستحب لك أن تسعى سعياً شديداً إلى الميل الأخضر الثاني ؛ لفعل النبي ﷺ كما في حديث جابر المتقدم^(١) .

وكلما مررت على هذين العلمين الأخضرين استحب لك أن تسعى بينهما سعياً شديداً ، وإذا كان معك امرأة فإنه لا يستحب لها السعي الشديد بين العلمين ، بل هذا خاص بالرجال .

ثم تمشي إلى المروة ، فترقى عليها ، وتقول كما قلت على الصفا ، فإذا فعلت ذلك سبع مرات فقد انتهى سعيك ، ويحتسب لك الذهاب إلى المروة سعية ، والرجوع منها إلى الصفا سعية ثانية .

وتكثر في سعيك من الذكر والدعاء بما تحب من خيري الدنيا والآخرة .

ولا يشترط في السعي الطهارة ، بل يصح من الحائض ، أما الطواف فيشترط فيه الطهارة ؛ لحديث عائشة رضي الله عنها لما حاضت قال لها رسول الله ﷺ : « افعلي كما يفعل الحاج غير أن

(١) رواه مسلم (١٢١٨) .

لا تطوفي بالبيت حتى تطهري « متفق عليه ^(١) .

ثم إنك تحلق رأسك أو تقصر من جميع شعر الرأس ،
والحلق أفضل في حق الرجال ؛ لقول رسول الله ﷺ « رحم الله
المحلقين مرة أو مرتين ، ثم قال : والمقصرين » رواه مسلم ^(٢) ،
أما المرأة فلا يجوز لها الحلق ، وإنما لها التقصير فقط ؛ لقول النبي
ﷺ : « ليس على النساء الحلق ، إنما على النساء التقصير » ^(٣) ،
فتجمع المرأة شعرها لكي تأخذ من أطرافه قدر أنملة .

وتحل من عمرتك لأنك متمتع ، وتلبس ملابسك ، ويجوز
لك الطيب والنساء ، وكل شيء منعك منه الإحرام .

فعلتُ ما نصحني به صاحبي ، وأدبت عمري كما
نصحني ، وقمت بحلق رأسي ؛ لأنه الأفضل .

(١) البخاري (١٦٥٠) ، ومسلم (١٢١١) .

(٢) رقم (١٣٠١) .

(٣) رواه أبو داود بإسناد حسن رقم (١٩٨٤) .

نصائح قبل الخروج إلى منى في اليوم الثامن :

ولما أكملنا نسكنا في العمرة ، جلسنا بمكة ننتظر اليوم

الثامن من ذي الحجة ؛ لنحرم بالحج ، ونؤدي مناسكه .

قال لنا صاحبنا : إنكم في بلد الله الأمين ، في مهبط الوحي ، وفي

جوار بيت الله الحرام ، الذي جعله الله حرماً آمناً ، وجعله مباركاً

وهدى للعالمين ، وأنتم تعلمون أن الحسنات تضاعف فيه ، فقد

أخبر الرسول الكريم ﷺ أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف

صلاة فيما سواه^(١) ، وأن الحسنه فيه ليست كالحسنه في غيره ، وأن

الطواف في هذا البيت عبادة لا توجد في غيره في الدنيا أجمع .

فعليكم أن تغتنموا هذه الأيام المباركة بكثرة التلاوة لكتاب

الله ، والصلاة في هذا الحرم الشريف ، وبالطواف ببيته الحرام ؛

فقد تجشمت المصاعب ، وتحملت المتاعب في سبيل الوصول

إليه ، رغبة في ثواب الله جل وعلا ومرضاته ، فلا تضيعوا هذه

الفرصة الثمينه ، وتذهبوا أوقاتكم سهلاً ، فإنكم لا تدرّون

(١) رواه أحمد (١٥٣٠٦) ، وابن ماجه (١٤٠٦) .

هل تحصل لكم العودة إليه في حياتكم كلها أو لا تحصل ،
 فاغتنموا هذه الأوقات بكثرة العبادة فيه ، والتضرع إلى ربكم ،
 والتوبة ، والاستغفار ، وكثرة التسبيح ، والتهليل ، والذكر لله
 عز وجل ، فإن الله حث على ذلك في عدة مواضع من كتابه ،
 كما قال عز وجل : ﴿ فَادْكُرُونِي أذكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ (١) ،
 ويقول سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿١١﴾
 وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ (٢) .

وفي الحديث القدسي يقول الله عز وجل : « أنا مع عبدي إذا
 ذكرني وتحركت بي شفتاه » (٣) ، وفي مسلم : « فإن ذكرني في نفسه
 ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم » (٤) ،

(١) البقرة : ١٥٢ .

(٢) الأحزاب : ٤١ - ٤٢ .

(٣) رواه ابن ماجة (٣٧٩٢) ، وابن حبان في صحيحه (٨١٢) ، والبخاري تعليقا
 في باب رقم (٤٣) من كتاب التوحيد .

(٤) رقم (٢٦٧٥) .

وروى الترمذي وغيره عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليكم وأرفعها في درجاتكم ، وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة ، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم ، فتضربوا أعناقهم ، ويضربوا أعناقكم؟ قالوا : بلى ، قال : ذكر الله تعالى»^(١) ، وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «سبق المفردون ، قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال : الذاكرون الله كثيراً والذاكرات»^(٢) .

فأكثرُوا من ذكر الله تعالى ، تناولوا الأجر الأوفر منه سبحانه ، وأكثرُوا من طواف النافلة ، فإن الله أمر بطواف بيته ، ورتب عليه الأجر العظيم ، فقال سبحانه : ﴿وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾^(٣) ، ويقول سبحانه : ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ

(١) الترمذي (٣٣٧٧) ، وأحمد (٢٦٩٧٧) .

(٢) مسلم (٢٦٧٦) .

(٣) الحج : ٢٩ .

السُّجُود ﴿١﴾

ثم إن المسلم وهو يطوف بهذا البيت الشريف يتذكر فيه عهد أسلافه من وقت إبراهيم خليل الرحمن وإمام الحنفاء عليه السلام، وعهد الأنبياء السابقين، وهم يطوفون به، ويتذكر عهد النبي الكريم محمد ﷺ سيد الأولين والآخرين، وهو يطوف به ويجاهد أعداء الله، ويصبر على أذيتهم وما يلقاه منهم وهو صابر محتسب، يرجو ثواب الله، ويتنظر نصرته له ولدينه.

ويتذكر المسلم وهو يطوف حالة أصحابه، مثل صهيب وعمار وبلال وعبد الله بن مسعود رضوان الله عليهم، وما حصل لهم في سبيل الدعوة من أذى وتعذيب، وكيف كان عاقبة أمرهم.

ثم يتذكر حالة الرسول ﷺ حين نصره الله نصراً عزيزاً، وأيده تأييداً عظيماً، حين دخل مكة فاتحاً منتصراً على أعداء الله، قد ملكه الله رقابهم، يحكم فيها ويفعل ما يريد، فقال لهم ﷺ، وهو

واقف على باب الكعبة ، وصناديد قريش تحته ، يستمعون لما يقول ، ويتظنون ماذا يفعل بهم؟ قال لهم : « يا معشر قريش ما تظنون أني فاعل بكم؟ قالوا : أخ كريم وابن أخ كريم ، قال : اذهبوا فانتم الطلقاء»^(١) . فحقن النبي الكريم ﷺ دماءهم ، وترك أموالهم ، وصفح عنهم ، ولم يؤنبهم بأفعالهم السابقة ، ولم يذكرهم بأعمالهم السيئة التي كانوا يعاملونه بها ، ويعاملون أصحابه ، ويصبون أنواع الأذى والتعذيب على كل من آمن به ، وهذا منه ﷺ غاية الكرم ونهاية الحلم ، فقد وصفه رب العالمين جل جلاله بقوله : ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٢) ، وقوله سبحانه : ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(٣) ، وكأنه المراد بقول الشاعر :

يعفو ويصفح لكن بعد مقدرة

وماله في سوى الإحسان من أرب

(١) رواه البيهقي في سننه رقم (١١٢٩٧) ، والطبري ٢/ ١٦١ .

(٢) القلم : ٤ .

(٣) آل عمران : ١٥٩ .

فأنتم معشر الأصحاب حينما تشاهدون هذا البيت الشريف ،
وتطوفون به ، وتدعون فيه رافعوا أكفكم إلى خالقكم
وبارئكم ، تتذكرون حالته ﷺ ، وترجون من الله سبحانه أن
تحصل لكم الأسوة الحسنة به ﷺ ، فتقتدون به وبصبره على كل
ما يناله في سبيل الدعوة إلى الله ، وفي سبيل عبادة الله ، فالصبر
كما تعلمون من أهم خصال الإيمان.

وقد ذكر الله الصبر في أكثر من تسعين موضعاً في كتابه ،
ورتب سبحانه عليه الأجر العظيم الذي لا يحصل لغير أهله ،
ولا يُنال بغيره ، فقال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا يُؤَقِّبُ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ
بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (١).

واعلموا أن الصبر على ثلاثة أنواع :

النوع الأول : صبر على ما كلفك الله به من العبادات ،
وأدائها على الوجه المطلوب ، من صلاة ، وصيام ، وزكاة ،

وحج ، وجهاد في سبيل الله ، فإذا تذكرت الصلاة وما تتطلبه من وضوء في شدة البرد ، وذهاب إلى المساجد في الرياح الباردة ، والليالي المظلمة، والأمكنة الموحشة ، وما تعانیه في شدة الحر ، ووهج الشمس ، وصبرت على ذلك طاعة لله ، وامثالاً لأمر نبيه ﷺ ؛ حصل لك الأجر إذا صحت نيتك ، وكذلك الصيام والحج وغيرهما من العبادات ، وكذلك صبرك على والديك ، والبر بهما ، وما تحمله في سبيل إرضائهما ، كل ذلك من الصبر على طاعة الله سبحانه .

والنوع الثاني من الصبر: الصبر عن تعاطي الأشياء المحرمة، فتمنع نفسك ، وتصبر عن تعاطي الخمر والزنا ، وتحمي نفسك من أكل أموال الناس بالباطل ، وتصبر على اجتناب الربا ، والغش في المعاملات للمسلمين ، والخداع ، وتصبر عن عقوق الوالدين ، وقطيعة الرحم ، وتصبر ، وتحمي نفسك عن كل ما نهاك الله عنه ، طاعة وامثالاً لربك .

والنوع الثالث : الصبر على أقدار الله المؤلمة التي تحصل لك

في هذه الحياة الدنيا ؛ لأن المؤمن يؤمن بقضاء الله وقدره ،
 فيرضى ، ويسلم لأمر الله ، فيحصل له بذلك الأجر والثواب
 الجزيل وزيادة الإيمان ، كما قال سبحانه : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ
 قَلْبَهُ ﴾^(١) ، قال علقمة : هو الرجل تصيبه المصيبة ، فيعلم أنها
 من الله ، فيرضى ، ويسلم ، فإذا رضي العبد بقضاء الله وقدره
 زاده الله هداية وطمأنينة ، وفتح له من أبواب الخير ما لا يعلمه
 إلا الله ، وحصل له من انشراح الصدر والطمأنينة ما لم يكن
 عليه من قبل ذلك ، كما جاء في بعض القراءات لهذه الآية ﴿ ومن
 يؤمن بالله يهدأ قلبه ﴾ أي : يطمئن ، ويكون في هدوء وسكينة ،
 فتحصل له الحياة الطيبة ، والسعادة في الدنيا والآخرة ، كما
 قال سبحانه : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ
 فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا
 يَعْمَلُونَ ﴾^(٢) .

(١) التغابن : ١١ .

(٢) النحل : ٩٧ .

فقلت لصاحبنا : جزاك الله عني خيراً ، لقد أفدتني ،
 وألفت نظري إلى شيء لم يكن ببالي ، فسأعمل بوصيتك ،
 وأغتئم وقتي في هذا البيت الشريف بالطواف والصلاة
 والذكر والتوبة والاستغفار .

وبقينا ننتظر الذهاب لأداء مناسك الحج .

يوم الثامن من ذي الحجة (يوم التروية) :

طلبت من صاحبي أن يبين لنا ما نفعله في الحج ؛ لأن
 الوقت قد قرب ، ولم يبق على الخروج إلى منى سوى يومين .
 فقال لنا : إذا كان بعد غد ، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة ،
 ويسمى يوم التروية ؛ لأن الناس كانوا في الزمن القديم
 يستعدون لهذا اليوم ؛ لتروية الماء من أجل ذهابهم إلى منى
 وعرفات ، لقلة الماء في تلك الأمكنة فيما سبق ، أما الآن فالحمد
 لله ، الماء ميسر في كل مكان في المشاعر المقدسة ، والمسجد الحرام
 ، وجميع نواحي مكة المكرمة بتوفيق الله جل وعلا ، ثم بجهود
 ولاية الأمر في هذه البلاد ، وفقهم الله لكل خير .

في صباح هذا اليوم الثامن يستحب للمحليين بمكة، ومن أراد الحج من أهلها أن يجرموا بالحج في هذا اليوم ، ونحن سنحرم إن شاء الله في هذا اليوم ، ويكون الإحرام لكل شخص من محل سكناه ، ولا يحتاج أن يذهب من أجل الإحرام إلى أي مكان.

ويستحب لنا قبل الإحرام الغسل ، والتنظف ، والتطيب ، كما عملنا وقت إحرامنا للعمرة.

أما الذين لا يزالون على إحرامهم من القادمين إلى مكة - وهم المفرد والقارن - فلا يحتاجون إلى تجديد إحرام ، بل يخرجون مع الناس في إحرامهم الأول ، ولكن المتمتع هو الذي يجرم بالحج ، فيقول لبيك حجاً، ويستمر في تلبيته.

وله أن يشترط فيقول : « اللهم محلي حيث حبستني »^(١)، فإن حصل له مانع يمنعه من إكمال نسكه، جاز له التحلل دون أن يلزمه شيء ، أي بدون أن يذبح لهذا التحلل.

(١) لما ثبت في البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧).

فإذا أحرم خرج إلى منى قبل الظهر، وصلى بها صلاة الظهر،
 وصلاة العصر، وصلاة المغرب، وصلاة العشاء، وبات بها
 تلك الليلة التي هي ليلة عرفة، وصلى الفجر بها أيضاً.
 وفي هذا اليوم الذي هو الثامن يصلي كل صلاة في وقتها،
 ويقصر صلاة الظهر والعصر والعشاء، كما فعل رسول الله ﷺ،
 حتى ولو كان الحاج من المقيمين بمكة؛ لأن الرسول ﷺ صلى
 بالمسلمين جميعاً في هذا اليوم ومعه أهل مكة، ولم يأمرهم
 بالإتمام، فدل على أن هذا هو السنة، إذ لو كان الإتمام واجباً
 عليهم؛ لبين ذلك النبي ﷺ، وهذا المبيت في هذه الليلة هو من
 السنن لا من الواجبات.

الوقوف بعرفة :

فإذا طلعت الشمس يوم عرفة، ذهب من منى إلى عرفات،
 وجلس بنمرة إلى الزوال إن تيسر ذلك عليه.
 ويسن للإمام أو نائبه إذا زالت الشمس أن يخطب بالناس
 خطبة، يبين فيها للناس أحكام حجهم، ويأمرهم فيها بتوحيد

الله جل وعلا ، وإخلاص العبادة له ، متبعاً في ذلك ما جاء عنه ﷺ في هذا المقام .

ثم بعد ذلك يصلي بالناس الظهر والعصر جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين ، كما فعل رسول الله ﷺ ومن لم يتيسر له الصلاة مع الإمام أو نائبه صلى بعد الزوال مع رفقته الظهر والعصر جمعاً وقصراً .

ثم يقف عند الصخرات ، كما وقف النبي ﷺ ، وهذا إن تيسر له ذلك ، وإلا وقف بأي مكان شاء من عرفات إلا بطن عرنة ؛ لقوله ﷺ : « وقف هاهنا وعرفة كلها موقف » رواه مسلم ^(١) ، وقوله ﷺ : « كل عرفات موقف ، وارفعوا عن بطن عرنة » رواه أحمد وابن ماجه ^(٢) ، ويستقبل القبلة ، ويتفرغ للدعاء والاستغفار والتوبة ، والالتجاء إلى الله سبحانه وتعالى .
ثم قال لي صاحبي : إني أريد أن أوصيكم وصية مهمة ،

(١) رقم (١٢١٨) .

(٢) رواه أحمد (١٦٧٥١) ، وابن ماجه (٣٠١٢) .

وهي أنكم تعلمون فضل هذا اليوم ، وهذه الساعة الشريفة ، ونرى كثيراً من الناس قد قطعوا الفيافي ، وأنفقوا الأموال الطائلة في سبيل الوصول إلى هذه البقعة الشريفة وهذه الساعة الفضيلة ، ومع ذلك تجد أكثرهم مشغولين بالأكل والشرب الزائد عن الحاجة ، وباللهو ، واللغو من الكلام ، والضحك ، والمزاح ، ويفوت عليهم هذا الوقت بدون فائدة أو زيادة في العبادة والدعاء ، وهذا في الحقيقة من الحرمان ، كم من مسلم لم يستطع الوصول إلى هذا الموقف الشريف تتفطر كبده ، ويكاد ينشق قلبه اشتياقاً إليه ، وحرصاً على أن يدعو ربه ويسأله في هذه اللحظة المباركة ما ينفعه في دينه ودنياه !!

فأنصحكم معشر الإخوان ألا تشبهوا بأولئك الذين يضيعون أوقاتهم ، ولا يغتنمون هذه الساعة الشريفة ، بل ينبغي لكل فرد منا أن يجتهد غاية ما يمكنه في الطاعات ، وليحذر من الوقوع في المعاصي ، فإن هذا اليوم من أفضل الأيام ، ولا سيما هذا الموقف العظيم والمجمع الجسيم ، وهو أعظم مجامع الدنيا ، يجتمع فيه

خيار عباد الله الصالحين المخلصين وخواص الملائكة المقربين ،
فجدير بأن تسكب فيه العبرات ، وتُقَالَ فيه العثرات ، وترجى
استجابة الطلبات .

فالمحروم من قصرت همته في ذلك المكان ، والسعيد من
وفق لخالص الأدعية والأذكار ، والتوبة والاستغفار ، وقراءة
القرآن ، وإجراء الصدقات ، ونحو ذلك من أنواع البر .

وقد وردت أحاديث كثيرة في فضل هذا اليوم ، منها : ما
جاء في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من يوم أكثر
من أن يعتق الله عز وجل فيه عبداً من النار من يوم عرفة ، وإنه
ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة . فيقول : ما أراد هؤلاء؟ »^(١) .

فينبغي لكم ولكل مسلم أن يلح في الدعاء ، ولا يستبطئ
الإجابة ، ويكرر الدعاء ، ويكثر من قول : « لا إله إلا الله
وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء

«قدير» ، لما روي عنه عليه السلام أنه قال : «خير الدعاء دعاء يوم عرفة ، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير» رواه الترمذي ^(١) .

ويدعو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة ، ويكثر من ذكر الله عز وجل والتوبة والاستغفار وتلاوة القرآن ونحو ذلك من الطاعات .

ويكثر من الصلاة على النبي عليه السلام ، ويكثر من هذه الدعوة القرآنية التي حث عليها رسول الله عليه السلام : ﴿ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ ^(٢) ويكررها ، ويدعو لوالديه ، وأهله ومشايخه ، وإخوانه ، وعموم المسلمين .

وإن وافق يوم عرفة يوم الجمعة فإن له مزية فضل ؛ لما ورد في فضل كل منهما بانفراده ، فكيف إذا اجتمعا ؛ ولأن يوم عرفة من

(١) رقم (٣٥٨٥) .

(٢) البقرة : ٢٠١ .

مواطن الإجابة ، ويوم الجمعة فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه؛ وهو موافق ليوم وقفة النبي ﷺ .

الدفء إلى مزدلفة :

فإذا غربت الشمس فإن الحاج يدفع إلى مزدلفة ليبيت بها تلك الليلة ، وأحب أن ألفت أنظاركم معشر الإخوة إلى أن بعض الناس تستخفه حركة الناس في تلك الساعة قبل غروب الشمس ، فربما استعجل ، وانصرف قبل الغروب ، وهذا لا ينبغي ، بل يتعين الوقوف بعرفة حتى يتحقق الحاج غروب الشمس . وإن انصرف قبل غروبها ؛ فجمهور العلماء يوجبون عليه دم لذلك .

وينبغي أن يكون الانصراف برفق وتؤدة ، وعدم مزاحمة ؛ لأن الرسول ﷺ لما انصرف من عرفات ؛ جعل يحث الناس على السكينة ، ويقول لهم : « أيها الناس السكينة السكينة » رواه مسلم ^(١) أي : الزموا السكينة .

(١) رقم (١٢١٨) .

وينبغي الإكثار من التلبية ، وذكر الله عز وجل ، وهو يسير في طريقه ، فإذا وصل إلى مزدلفة صلى بها المغرب والعشاء اقتداء بالنبي ﷺ ، يجمع بينهما ، ويقصر صلاة العشاء ، ويبادر بالصلاة ؛ لأن الرسول ﷺ ، صلى قبل أن يضع الرحل عن بعيره ، فإذا فرغ من صلاته فإنه يبيت بها تلك الليلة .

فإن كان ضعيفاً أو مريضاً ، أو ممن يشق عليه الزحام لثقله ، أو ضعفه ، فإنه يجوز له أن يذهب إلى منى بعد منتصف الليل ، لأن الرسول ﷺ رخص للضعفة أن ينصرفوا من مزدلفة بعد نصف الليل^(١) ، ومن كان يقوم بأمر الضعفة والنساء فإن له أن ينصرف معهم ؛ لقول ابن عباس رضي الله عنهما : « أنا ممن قدم رسول الله ﷺ في ضعفه أهله » رواه البخاري ومسلم^(٢) ؛ ولأن الضعفة يحتاجون لمن يقوم بشأنهم ، فيرخص له معهم ، والأحوط أن لا يذهبوا إلا بعد غروب القمر ؛ لما جاء عن

(١) البخاري (١٦٧٩) ، مسلم (١٢٩١) .

(٢) البخاري رقم (١٦٧٨) ، ومسلم (١٢٩٣) .

عبد الله مولى أسماء قال : « قالت لي أسماء وهي في المزدلفة : هل غاب القمر ؟ قلت : لا ، فصلت ساعة ، ثم قالت : يا بني هل غاب القمر ؟ قلت : نعم ، قالت : ارحل بي ، فارتحلنا حتى رمت الجمرة ، ثم صلت في منزلها ، فقلت : أي هنتاه لقد غلسنا ! قالت : كلا أي بني ، إن النبي ﷺ أذن للظعن » رواه البخاري ومسلم^(١) . ومن كان قوياً فإنه لا ينبغي له أن ينصرف إلا قبل طلوع الشمس بقليل ؛ اقتداء بالنبي ﷺ .

ذكر الله عند المشعر الحرام :

قال لنا صاحبنا أيضاً : إنه ينبغي لنا أن نصلي صلاة الفجر في أول وقتها ، كما فعل رسول الله ، فإذا صلينا وقفنا عند المشعر الحرام إن تيسر لنا ذلك ؛ امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾^(٢) ،

(١) البخاري رقم (١٦٧٩) ، ومسلم (١٢٩١) .

(٢) البقرة : ١٩٨ .

وكما وقف فيه رسول الله ﷺ فينبغي لنا الاقتداء به في جميع أحواله ، فإنه ﷺ وقف بالمشعر الحرام بعدما صلى صلاة الفجر في أول وقتها ، وركب راحلته ، ووقف يذكر الله ، ويدعو مستقبلاً القبلة حتى أسفر جداً ، وقرب طلوع الشمس ، ثم انصرف إلى منى ، وقد قال ﷺ : « لتأخذوا مناسككم ، فإني لا أدري ، لعلني لا أحج بعد حجتي هذه »^(١) .

ويستحب الإكثار من الدعاء والذكر والاستغفار ومن قول ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾^(٢) . اللهم كما أوقفتنا فيه ، وأریتنا إياه ، فوقفنا لذكرك كما هديتنا ، واغفر لنا ، وارحمنا كما وعدتنا بقولك ، وقولك الحق : ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾^(٣) ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ

(١) مسلم (١٢٩٧) .

(٢) البقرة : ٢٠١ .

اللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» (١).

أعمال يوم العيد :

فإذا كان قبيل طلوع الشمس بعدما يسفر جداً انصرف من مزدلفة ، وقصد منى ، واستمر في سيره حتى يصل جمرة العقبة ، فيرميها بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة ، ويستحب أن يجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه عند الرمي ؛ كما فعل النبي ﷺ . ويلتقط حصى الجمار من أي مكان شاء ، ولا يلزم أن تكون من مزدلفة ، بل إن أخذها منها أو من منى أو أي مكان جاز ، إلا أنه لا يؤخذ من مكان الرمي ؛ لأن الحصى الذي قد رمي به لا يجزئ الرمي به مرة ثانية.

ويستحب له أن يأتي بأعمال هذا اليوم مرتبة بأن يرمي جمرة العقبة.

ثم ينحر هديه إن كان معه هدي ، أو كان عليه هدي تمتع ؛ لأن المتمتع والقارن إذا لم يكونا من حاضري المسجد الحرام

(١) البقرة: ١٩٨-١٩٩.

فإنه يلزمها دم ، وهو شاة أو سبع بدنة أو سبع بقرة ، فإن عجز عن الهدي ؛ لزمه صيام عشرة أيام: ثلاثة أيام في الحج ، وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾^(١) .

ثم يحلق رأسه ، أو يقصر ، والحلق أفضل ؛ لأن النبي ﷺ دعا للمحلقين ثلاثاً ، والمقصرين مرة ، وأما المرأة فإنها تجمع شعرها ؛ كي تأخذ من أطرافه قدر أنملة .

ثم يذهب إلى مكة ، ويطوف بالكعبة طواف الإفاضة ، الذي هو ركن من أركان الحج ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾^(٢) ، ولفعله ﷺ ، ثم يصلي ركعتي الطواف ، ويسعى إن كان متمتعاً لحجه ، وإن كان مفرداً أو قارناً ؛ فإنه

(١) البقرة: ١٩٦ .

(٢) الحج: ٢٩ .

إن كان قد سبق له سعي مع طواف القدوم كفاه ذلك ، ولا يسعى مرة ثانية ، وإن كان لم يسع فإنه يسعى بعد هذا الطواف .

فإذا فعل الحاج هذه الأمور الثلاثة ، التي هي : إرمي ، والحلق ، والطواف ؛ فقد حل له كل شيء من لباس ، وطيب ، ونساء ، ويسمى هذا التحلل الثاني .

وإن فعل اثنتين من هذه الثلاثة كما لو رمى وحلق ، ولم يطف فقد حل له كل شيء إلا النساء ، ويسمى هذا التحلل الأول .

فقلت لصاحبي : ما حكم من قدم الحلق على الرمي ، أو قدم الطواف قبل الحلق ، أو قبل النحر للهدي ، أو قدم الطواف على الرمي فما حكمه ؟

فقال : كل ذلك جائز ؛ لأن الرسول ﷺ « ما سئل في يوم النحر عن شيء قدم ولا أخر إلا قال : افعل ولا حرج » متفق عليه ^(١) ، أما الأفضل فهو ما وافق فعل الرسول ﷺ ، فإنه عليه

(١) رواه البخاري (٨٣) ، ومسلم (١٣٠٦) .

الصلاة والسلام رمى جمره العقبة، ثم نحر هديه، ثم حلق رأسه، ثم ذهب إلى مكة وطاف بالبيت .

فإذا فعل الحاج هذه الأمور فإنه يبقى بمنى بعد ذلك ، ويبت بها ليالي أيام التشريق .

رمي الجمرات :

قلت له : متى يبدأ رمي جمره العقبة ومتى ينتهي؟

فقال: يجوز الرمي لجمرة العقبة بعد منتصف الليل من ليلة العيد ، والأفضل أن لا ترمى إلا بعد طلوع الشمس من يوم العيد ، ويستمر وقت الرمي إلى غروب الشمس ، ويجوز الرمي بعد الغروب إلى طلوع فجر اليوم الحادي عشر للضعفة ، والنساء ، ومن في حكمهم، فإذا طلع فجر اليوم الحادي عشر ولم يرم ، فإنه يؤخر الرمي حتى تزول الشمس .

فإذا زالت ؛ رمى جمره يوم العيد ، التي لم يتمكن من رميها يوم العيد ، ثم يرمي بعد ذلك الجمرات الثلاث لهذا اليوم على الترتيب : أولاً الجمره الأولى « الصغرى » التي تلي مسجد

الخيف ، ثم « الوسطى » ، ثم « جمرة العقبة » .

وقال لنا صاحبنا أيضاً : يستحب للحاج إذا رمى الجمرة الأولى في أيام التشريق بعد الزوال أن يتقدم عنها قليلاً بعد رميها ، ويرفع يديه ، يدعو كثيراً مستقبلاً القبلة وهو واقف ؛ لأن الرسول الكريم ﷺ وقف عندها يدعو بعدما رمى الجمرة ، وتنحى عن زحمة الناس قليلاً ؛ حتى لا يصبه الحصى ، ولا يضيق على الذين يرمون ، ثم يذهب إلى الجمرة الوسطى ، وإذا رماها تنحى عنها كذلك قليلاً ، ووقف يدعو طويلاً رافعاً يديه ، مستقبلاً للقبلة ، اقتداء بالنبي ﷺ ، ثم يذهب إلى الجمرة الأخيرة ، وهي جمرة العقبة ، فإذا رماها انصرف ، ولا يقف عندها للدعاء ؛ لأن الرسول ﷺ لم يقف عندها .

فقلت لصاحبنا : قد أحسنت الإفادة ، وبينت لنا كثيراً مما خفي علينا ، ولكن هنا مسألة أحب أن تبينها لنا ، وهي : أننا إذا أحرمتنا نستمر في التلبية ، ونحن في منى وفي عرفات وفي مزدلفة ، فهل تستمر التلبية كل أيام التشريق ؟ أو أنها تنتهي في

وقت من الأوقات ، كما قلت لنا في عمرتنا ، فإنك قلت في العمرة : إذا شرعت في طواف العمرة تقطع التلبية ؛ لأنك ابتدأت بعمل من أعمال التحلل ؟ .

فقال : نعم وهو كما قلت لكم .

أما بالنسبة للحج : فإنك تقطع التلبية إذا رميت جمرة العقبة يوم العيد ، ويبقى عليك أن تكثر من التكبير والتسييح والتهليل والذكر والدعاء كل أيام التشريق ؛ لأن الرسول ﷺ قال : « أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله » رواه مسلم^(١) .

فقلت لصاحبنا : إن بعض الناس يتساهلون في رمي الجمار ، خصوصاً إذا كان الحج نافلة ، فأنا أرى كثيراً من الناس يوكلون من يرمي عنهم مع قدرتهم على الرمي ، فهل هذا سائغ ؟

فقال لي : إن أعمال الطاعات ينبغي للعبد أن يباشرها بنفسه ، والحاج قد تعب في أمور كثيرة ، وصبر عليها ابتغاء ثواب الله

ورجاء ما عنده ، فلا ينبغي أن يتساهل في هذه العبادة الشريفة ، ويستخف في أدائها ، بل عليه أن يتحين الفرص في الوقت الذي لا يشق عليه أو إن كان يخشى على نفسه فيرميها في الأوقات التي يخف فيها الزحام ، ولا يتكل على غيره في أداء هذا النسك ، هذا بالنسبة للنافلة ، أما إن كانت الحجة فرضاً فإنه لا يجوز التوكيل مع القدرة ، فعلى المسلم أن يحتسب الأجر ، وأن يصبر على ما يلاقه ، فإن أعمال الحج والسفر إليه فيها مشقة غالباً ، كما قال النبي ﷺ للنساء : « عليهن جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة »^(١) ، وكلما صبر المسلم على أداء العبادة على وجهها ؛ كثر ثوابه، وتعرض لأسباب القبول ، لكن يجوز للعاجز كالمريض والكبير والمرأة الحامل ونحوهم أن يوكلوا في الرمي ؛ لقوله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾^(٢) ،

(١) أخرجه أحمد (٢٥٣٢٢) ، وابن ماجه (٢٩٠١) .

(٢) البقرة : ٢٨٦ .

وقوله سبحانه : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾^(١) ، فيوكل من يرمي عنه ، ويلزم الوكيل أن يرمي عن نفسه أولاً ، ثم عن موكله ، ويجوز للوكيل أن يرمي لموكله في الموقف الواحد بعد أن يرمي عن نفسه ، ولا يلزمه أن يرمي الجمرات الثلاث أولاً عن نفسه ، ثم يعود ثانية ليرميها عن موكله . فإن فعل فهو الأحوط .

ثم قلت لصاحبي : قد أدت أكثر أعمال الحج ، وأجدك تقول لي تارة يلزمك فعل ذلك ، وتارة تقول يستحب لك ذلك ، فلو بينت لي الفرق بين هذه الأعمال .

فقال : الحج فيه أركان ، وواجبات ، وسنن .

أما الأركان فهي أربعة : الإحرام وهو نية الدخول في النسك ، والوقوف بعرفة ، وطواف الزيارة ويسمى طواف الإفاضة ، والسعي بين الصفا والمروة . فمن ترك واحداً من هذه الأركان لم يصح حجه .

وأما الواجبات فهي سبعة : الإحرام من الميقات ، والوقوف بعرفة إلى غروب الشمس ، فمن وقف بعرفة ثم انصرف قبل الغروب فعليه دم ، والمبيت بمزدلفة إلى نصف الليل ، والمبيت بمنى ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر لمن تعجل ، وليلة الثالث عشر أيضاً لمن تأخر ، ورمي الجمار ، وطواف الوداع ، والحلق أو التقصير . ومن ترك واحداً منها جبره بدم يذبح في مكة لفقرائها .
وأما باقي الأعمال التي وردت عن النبي ﷺ فهي من السنن ، ينبغي للمسلم أن يحرص على فعلها ، فإن تركها ، أو لم يتيسر له فعلها ، فلا شيء عليه .

ثم قلت لصاحبي : أرى كثيراً من الناس يحصل عليهم بعض الخلل في حجهم ، ويسألون عن ذلك كل من ظنوا أنه يعرف المناسك ، ولو بمجرد الظن ، فهل تبرأ ذمته لو قُدِّرَ أنه سأل شخصاً جاهلاً ، ظناً منه أنه عالم ، وأفتاه بغير علم ؟
فقال صاحبي : الكلام على هذه المسألة من ناحيتين :

الأولى : أن الناس يتساهلون ، فيسألون كل أحد ، وهذا

تقصير من السائل ، ولا يجوز له أن يسأل إلا من يعرف أنه من أهل العلم الموثوقين في علمهم وورعهم ؛ لأنه مأمور بذلك ، فإن الله عز وجل يقول : ﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١) ، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بسؤال أهل الذكر ، وهم العالمون بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فإذا سأل الحاج أحداً من غير أهل العلم فقد أخطأ ، ولا تبرأ ذمته بذلك .

والثانية : أن كثيراً من الجهال يتصدرون للفتوى ، ويتخبطون ، ويضلون الناس ، ويلحقون الضرر بأنفسهم أولاً وبغيرهم ثانياً ، وفاعل هذا على خطر عظيم ، فقد ذكر العلماء رحمهم الله أن القول على الله بلا علم ذنب عظيم ، وهو قرين الشرك بالله ، والله عز وجل يقول : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتِكُمْ أَلَكُذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾^(٢) وما يدري هذا

(١) النحل : ٤٣ .

(٢) النحل : ١١٦ .

المفتي الذي يتخبط في فتواه أنه يخبر عن الله في هذه الفتوى ، فهو يقول هذا حكم الله ، فكيف يجروا مسلم أن يقول هذا حكم الله في كذا وكذا ، وهو يعلم أنه لا يدري ، بل بمجرد الظن والتخمين دون علم ولا بصيرة بأحكام الدين !! والله عز وجل يقول : ﴿ وَمَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾^(١) .

ما يفعل في أيام التشريق في منى :

قلت : جزاك الله خيراً على ما بينت ، وزدني من علمك .

قال لي : إنك في أيام فاضلة شريفة ، شرفها الله تعالى بذكره ، وهي أيام التشريق ، فينبغي لنا أن نغتني هذه الأيام والأوقات بعمل الطاعات ، كما أرشدنا الله تعالى إلى ذلك بقوله سبحانه : ﴿ واذكروا الله في أيام معدودات ﴾ ، والأيام المعدودات هي أيام التشريق ، بدليل قوله عز وجل : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ

فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى ^(١) ، فالله عز وجل في هذه الآية الكريمة يأمرنا بأن نذكره وندعوه ، فنلهج بالتهليل والتسبيح وأنواع الذكر ؛ وهي أيام تعتبر من خواتيم أعمال الحج ، والله سبحانه يرغبنا أن نختم أعمالنا بذكره سبحانه ، كما قال جل شأنه : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٢٠﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢١﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ ^(٢) .

وقال سبحانه في الحث على ذكره أدبار الصلوات المفروضة : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ

(١) البقرة: ٢٠٣.

(٢) البقرة: ٢٠٠-٢٠٢.

جُنُوبِكُمْ» (١).

وقال سبحانه في الحث على ذكره بعد أداء صلاة الجمعة :
 ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ
 وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٢).

وكان ﷺ إذا سلم من صلاته ، وقبل أن يدير وجهه إلى الناس ،
 يستغفر الله ثلاثاً ، ثم يقول : « اللهم أنت السلام ومنك السلام
 تباركت يا ذا الجلال والإكرام » رواه مسلم (٣) ، ثم ينصرف .

وهكذا كان عليه الصلاة والسلام يختم أعماله بذكر الله جل
 وعلا ، والاستغفار ، بل إن الله عز وجل أمر نبيه أن يختم عمره
 وأعماله في هذه الدنيا بالتسبيح والاستغفار ، كما قال سبحانه :
 ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ
 اللَّهِ أَفْوَاجًا ۖ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ ۗ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۖ ﴾ ،

(١) النساء : ١٠٣ .

(٢) الجمعة : ١٠ .

(٣) رقم (٥٩١) .

وقد ثبت في الصحيحين أنه كان ﷺ بعد نزول هذه السورة، لا يدع أن يقول في ركوعه وسجوده: « سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ». كما أخبرت عائشة رضي الله عنها بذلك^(١).

فكل عمل ينبغي أن يختم بذكر الله وتسيحه والاستغفار، ولهذا كان ﷺ يختم مجلسه بهذا الدعاء يقول: « سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك »^(٢).

ثم قال لنا صاحبنا: إني أوصيكم معشر الأصحاب أن يكون ذكركم لله واستغفاركم وتوبتكم من قلوبكم لا من ألسنتكم فقط ؛ لأن المعول عليه هو عمل القلوب ، أما أن يتوب العبد ويستغفر بلسانه وهو مقيم على الذنب ، فهذا على خطر من عقوبة الله له ، ويخشى أن يكون من المصرين على ما فعلوا وهم يعلمون والله سبحانه نفى هذا الوصف عن

(١) رواه البخاري رقم (٧٩٤) ، ومسلم (٤٨٤).

(٢) رواه أحمد رقم (١٥٧٢٩) ، والطبراني في الكبير رقم (٦٦٧٣).

المؤمنين بقوله: ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَيَّ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾^(١).
ولهذا يروى عن بعض العلماء أنه كان يقول خوفاً عن عدم
مطابقة اللسان للقلب في التوبة والاستغفار:

استغفر الله مِنْ « استغفر الله »

من قولة قلتها خالفت معناها

قال له أحد الرفقة: جزاك الله خيراً على ما بيّنت، وعندني
سؤال، وهو أننا كما ترى مقيمون بمنى، ونقصر الصلاة، ونرى
بعضاً من الناس يتمون صلاتهم، والبعض الآخر يقصرون، أما
أنت فإننا نراك تقصر بنا، وتصلي كل صلاة في وقتها، فهل هذا
كله سائغ؟ وماذا كان الرسول ﷺ يفعل؟

فقال لنا: كان النبي ﷺ في منى يصلي كل صلاة في وقتها،
ولكنه يقصر الصلاة التي تقصر، وهي الصلاة الرباعية، صلاة
الظهر، والعصر، والعشاء، ولم يجمع الصلاتين إلا في يوم عرفة،

(١) آل عمران: ١٣٥.

جمع صلاة الظهر والعصر وقصرهما ، وكذلك ليلة مزدلفة جمع المغرب والعشاء وقصر صلاة العشاء ، أما مدة جلوسه في منى ، وكذلك لما كان بالأبطح قبل الطلوع إلى منى ، فقد كان ﷺ يصلي كل صلاة في وقتها ، ويقصر الصلاة الرباعية .

أما الذين يتمون الصلاة ، ولا يقصرون ، فهؤلاء يزعمون أن هذا سفر قصير لا تقصر بمثله الصلاة .

ويقولون : إن الرسول ﷺ كان مسافراً ، فله قصر الصلاة ، أما المقيم كأهل مكة فليس لهم ذلك .

والجواب عن هذا : أن الرسول ﷺ هو المشرع والمبلغ عن الله ، ولا يمكن أن يقر ﷺ أحداً على خطأ وهو يعلم به ، وقد صلى عليه الصلاة والسلام بمنى وعرفات وقصر الصلاة ، وهو يعلم أن معه أهل مكة ، يصلون معه قصرأ ، ولا يأمرهم أن يتموا ، أترأه لا يعلم عنهم ؟ أو أنه ترك البيان عن وقت الحاجة ، فلم يأمرهم بالإتمام ؟ أو أنه نسي ذلك ؟ هل يستطيع مسلم أن ينسب التقصير له ﷺ؟! حاشا وكلا .

ومما يدل على هذا أيضاً ما روي أنه ﷺ أقام بمكة عام الفتح ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين يقول: «يا أهل البلد صلوا أربعاً، فإننا قوم سفر» رواه أبو داود^(١)، ولو كان الإتمام واجباً عليهم في منى لبين لهم ذلك النبي ﷺ، كما بين لهم ذلك عام الفتح، وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإننا قوم سفر» رواه مالك^(٢).

والعجب من بعض الناس الذين يأمرون الحاج بمخالفة سنة رسول الله ﷺ تقليداً لبعض العلماء رحمهم الله، بحجة أن هذا مذهبهم، وهل يجوز للمسلم مخالفة الرسول ﷺ بعد أن علم سنته؟!

أما من خفيت عليه السنة في مسألة من المسائل، ولكنه لو علم السنة، لعمل بها بلا تردد، فهذا معذور إن شاء الله، ولكن الخطر كل الخطر على من استبان له سنة رسول الله ﷺ،

(١) أبو داود (١٢٢٩).

(٢) الموطأ (٣٤٦). وانظر مجموع الفتاوى ١١/٢٤.

ثم يتركها لمخالفة مذهبه لها ، والله عز وجل يقول : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ
تَخَالَفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) ،
ويقول ابن عباس رضي الله عنهما : « يوشك أن تنزل عليكم
حجارة من السماء أقول : قال رسول الله ﷺ ، وتقولون : قال
أبو بكر وعمر !! » ، فابن عباس رضي الله عنهما اشتد نكيره
على من أخذ بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، وترك قول
الرسول ﷺ وهما أفضل الأمة بعد نبيها ﷺ ، فكيف بغيرهما !
قلت لصاحبي : هل يمكن أن يخالف الأئمة الرسول ﷺ في
شيء ؟

قال : لا ، لا يخالفون الرسول ﷺ بقصد المخالفة ، ولكن العلم
كثير ، والسنة عَلِمَهَا كَثِيرٌ من الصحابة ، ولم يحيطوا كلهم بها ،
فيكون الصحابي أو العالم من التابعين أو غيرهم من الأئمة
الأربعة ، أو سواهم من أئمة الإسلام ، حفظ الشيء الكثير ،
ولكن جائز أن يخفى عليه شيء منها ؛ لأن الله عز وجل يقول :

﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾^(١) ، ثم إن العالم قد يبلغه الحديث من طريق غير ثابت عنده فلا يعمل به ؛ لعدم صحته عنده ، لكنه عند غيره صحيح ، أو يكون للحديث طريق صحيح آخر لكن لم يعلمه ، وتارة يكون الحديث منسوخاً ، ولكن لم يبلغه النسخ ، وتارة يكون الحديث لم يبلغه أصلاً ، وتارة تختلف الفهوم ، فكلُّ يأخذ بما فهم من الحديث .

كما حصل للصحابة رضي الله عنهم ، عندما قال الرسول ﷺ : «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» متفق عليه^(٢) ، فلما دخل وقت العصر وهم في الطريق ، وخشوا أن يخرج وقتها قبل الوصول إلى بني قريظة ، صلت طائفة العصر في الطريق ، وقالوا : إن الرسول ﷺ قصد الاستعجال إليهم ، فلا نترك الوقت يخرج بدون أن نصلي ، فصلوا ، ثم واصلوا السير إليهم . وطائفة قالوا : نفعل كما أمر الرسول ﷺ ، ولا نصلي إلا

(١) يوسف : ٧٦ .

(٢) البخاري (٩٤٦) ، ومسلم (١٧٧٠) .

في بني قريظة ، ولو خرج الوقت . فهؤلاء كلهم معذورون ؛ لأنهم عملوا على حسب ما فهموا منه ﷺ .

فهذه بعض الأمور التي تكون سبباً في اختلاف العلماء رحمهم الله ، وهم على أجر في اجتهادهم ، سواء أصابوا أو أخطأوا ، لكن المصيب له أجران ، والمخطئ له أجر واحد ، أما الذي لا يعذر فهو الذي يعلم السنة ، ويتركها لمجرد أنها تخالف مذهبه ، وليس لديه ما يكون حجة له على تركها من نسخ أو غيره .

وقت النزول من منى :

قال له أحد الرفقة : متى يكون النزول من منى الموافق

لفعله ﷺ ؟

فقال : إن الله عز وجل يقول : ﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ۚ

فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۗ ﴾ ^(١)

فبينت الآية أن للحاج أن يتعجل ، ويكتفي بالجلوس بمنى يومين من أيام التشريق ، ويخرج منها بعد أن يرمي الجمرات

الثلاث ، قبل أن تغرب شمس اليوم الثاني عشر ، ولا يلزمه البقاء لليوم الثالث منها ، وأن له أن يتأخر لليوم الثالث . ولكنك تسأل عن فعل الرسول ﷺ ، فالذي فعله ﷺ « أنه أقام

بمنى أيام التشريق الثلاثة »^(١) فدل ذلك على أن التأخر أفضل من التعجل ؛ لأنه ﷺ لا يفعل إلا الأفضل والأكمل ، وذلك أنه عليه الصلاة والسلام لما رمى جمرة آخر أيام التشريق نزل إلى الأبطح ، وصلى صلاة العصر فيه ، فهذا هو الأفضل ؛ لأن فيه موافقة فعله عليه الصلاة والسلام .

فنحن إن شاء الله تعالى إذا زالت الشمس من اليوم الثالث من أيام التشريق رمينا الجمرات الثلاث ، كما كنا عملنا في اليومين الأولين ، ثم ننزل إلى مكة ، ونحرص على أن تكون صلاة العصر بها .

وينبغي اغتنام هذه الأيام بكثرة الصلاة والطواف وأنواع

(١) أبو داود (١٩٧٣) .

العبادات، من تلاوة ، وذكر ، وتسبيح ، وتهليل ، فوجودكم بهذا البلد الأمين فرصة عظيمة من الفرص التي قد لا تحصل لكم مرة ثانية في العمر ، فاغتنموها .

طواف الوداع :

قلت لصاحبي : قد فهمت سنة رسول الله ﷺ في وقت النزول من منى ، ولكن إذا نزلت ، ماذا يبقى عليّ من أعمال المناسك ؟

فقال : من سبق لهم أن طافوا طواف الزيارة، ويسمى (طواف الإفاضة) وهو ركن من أركان الحج ، وسعوا يوم العيد أو أيام التشريق، فليس عليهم شيء سوى طواف الوداع، ولا يأتي به الحاج إلا إذا عزم على السفر ، وأنهى جميع أعماله ، وأراد الخروج إلى وطنه ، طاف بهذا البيت الشريف طواف الوداع ، وهو آخر عمل من أعمال الحج يقوم به ، وهو واجب من واجبات الحج ؛ لأن النبي ﷺ فعله ، وقال لأصحابه : « لا

ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت» رواه مسلم^(١) ،
 فيطوف سبعة أشواط بالبيت ، ثم يركع ركعتين خلف مقام
 إبراهيم ، إن تيسر له ، وإلا ففي أي مكان في المسجد الحرام ،
 أو خارج المسجد ؛ لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه طاف
 طواف الوداع بعد صلاة الفجر ، وخرج ، فلما وصل بئر ذي
 طوى صلى ركعتي الطواف هناك .

ومن ترك طواف الوداع ، فقد ترك واجباً من واجبات الحج ،
 فيلزم دم ، يذبحه لفقراء مكة .

قلت لصاحبي : أرى بعض الناس إذا طاف طواف الوداع ،
 وأراد الخروج ، فإنه يمشي على خلفه مشية القهقري ، فهل
 هذا مشروع ؟ وهل فعله الرسول عليه الصلاة والسلام أو
 فعله الصحابة رضي الله عنهم ؟

قال لي : هذا لم يحفظ عن الرسول ﷺ ، ولا نُقِلَ عن أحد من

الصحابة ، فلا ينبغي فعله ؛ لأن هذا أمر مبتدع ، وخير الهدى هدى محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها .

حكم الطواف للحائض والنفساء :

قلت له : ما حكم المرأة التي قد حاضت أو نفست؟ هل تبقى حتى تطهر ، وتطوف طواف الوداع ، أو يسقط عنها الوداع ؟

فقال : إن المرأة الحائض أو النفساء ليس عليها وداع ، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما : « أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خَفَفَ عَنِ الْحَائِضِ » متفق عليه ، وهذا من ساحة هذه الشريعة الإسلامية ومن رحمته ﷺ بأمته .

فقلت لصاحبي : إذا طفنا بالبيت طواف الوداع ، ثم قُدِّرَ أَنْ أَحَدُنَا تَأَخَّرَ سَفْرَهُ ، وَبَاتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَهَلْ يَكْفِيهِ هَذَا الْوَدَاعُ ؟ قال : لا ، لا يكفيه بل لا بد أن يعيده إذا بات أو تأخر من أول النهار إلى آخره .

ثم جاءنا رجل ونحن نتحدث مع رفيقنا ونستفيد منه بعض النصائح والإرشادات.

فقال له : هل يجوز لي إذا كان آخر يوم من أيام التشريق أن أذهب إلى مكة أول النهار ، ثم أطوف طواف الوداع ، وأرجع إلى منى ، فأرمي الجمرة بعد الظهر من ذلك اليوم ، وأسافر ؛ لأن طريقي على الطائف ، وأحب أن أذهب من منى ؛ ليكون أسهل علي ؟

فقال له صاحبنا : هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء ، ولكن الصحيح أنه لا يجزئ طواف الوداع إلا بعد إنهاء جميع أعمال الحج ، فلو بقي عليه رمي الجمار في اليوم الثاني إن أراد التعجل أو رمى اليوم الثالث فإنه لا يجزئه الوداع قبل الرمي ؛ لأن أعمال الحج لم تنته ، والوداع هو آخر شيء ، كما يودع المسافر أهله.

وجاء رجل آخر فقال : إن العلماء يذكرون الملتزم فأى مكان هو من البيت ؟ وبماذا ندعو فيه ؟

فقال صاحبنا : الملتزم هو ما بين الحجر الأسود والباب ، وهو من مواطن إجابة الدعاء ، فلتلزمه وتضع صدرك

وذراعيك ممدودة وكفيك وخذك الأيمن عليه ، وتدعو بها تحب ، فقد روي عن عبد الرحمن بن صفوان ، قال : « لما فتح رسول الله ﷺ مكة ... انطلقت ، فرأيت رسول الله ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه ، وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم ، وقد وضعوا خدودهم على البيت ورسول الله ﷺ وسطهم » رواه أبو داود^(١) ورَوَى أيضاً من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه قال : « طفت مع عبد الله ، فلما جئنا دبر الكعبة ، قلت : ألا تتعوذ ؟ قال : نعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر ، وأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا ، وبسطها بسطاً ، قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله »^(٢).

قال ابن القيم : (فهذا يحتمل أن يكون في وقت الوداع ، وأن يكون في غيره ، ولكن قال مجاهد والشافعي وغيرهما : إنه

(١) رقم (١٨٩٨) .

(٢) رقم (١٨٩٩) .

يستحب أن يقف في الملتزم بعد طواف الوداع ، ويدعو . وكان ابن عباس رضي الله عنهما يلتزم ما بين الركن والباب ، وكان يقول : « لا يلتزم ما بينهما أحد ، يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه »^{(١)(٢)} . فأنت تدعو بها تحب من خيري الدنيا والآخرة .

وقال سائل آخر : لو بينت لنا فضل ماء زمزم ، وآداب شربه .

فقال صاحبنا : ماء زمزم ماء مبارك ، وقد شرب النبي ﷺ

من زمزم بعد أن فرغ من طوافه في الحج كما في صحيح مسلم أن النبي ﷺ أتى زمزم بعد أن قضى طوافه وهم يسقون ، فقال : « انزعوا بني عبد المطلب ، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم ، فناولوه دلواً ، فشرب منه »^(٣) . وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : « خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم ، فيه طعام من الطعم ، وشفاء من

(١) رواه البيهقي ١٦٤/٥ .

(٢) انظر زاد المعاد ٢/٢٩٨ .

(٣) رقم (١٢١٨) .

السقم»^(١) .

وفي سنن ابن ماجة من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ ، أنه قال : « ماء زمزم لما شرب له »^(٢) .

وينبغي أن يتضلع من ماء زمزم لحديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال : كنت جالساً عند ابن عباس رضي الله عنهما ، فجاءه رجل ، فقال : من أين جئت ؟ فقال : من زمزم ، قال : فشربت منها كما ينبغي ؟ قال : وكيف ؟ قال : إذا شربت منها فاستقبل القبلة ، أي : الكعبة ، واذكر اسم الله ، وتنفس ثلاثاً ، وتضلع منها ، فإذا فرغت منها ، فاحمد الله عز وجل ، فإن رسول الله ﷺ قال : « إن آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم » رواه ابن ماجة وغيره^(٣) .

وله أن يحمل معه شيئاً من ماء زمزم ؛ لحديث عائشة رضي

(١) رواه الطبراني في الكبير (١١١٦٧) ، والأوسط (٣٩١٢) .

(٢) رقم (٣٠٦٢) .

(٣) ابن ماجة رقم (٣٠٦١) ، والحاكم (١٧٣٨) ، والبيهقي (٩٤٣٨) .

الله عنها : « أنها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبّر أن رسول الله ﷺ كان يحمله » رواه الترمذي (١) .

ثم قال هذا السائل أيضاً لصاحبنا : إن العلماء يذكرون الحطيم واستحباب الدعاء عنده ، فأبي مكان هو من البيت ؛ لأنني سمعت بعض الناس يقول : إنه ما بين الباب والحجر الأسود ، وسمعت البعض منهم يقول إنه ما تحت الميزاب ؟

فقال له صاحبنا : اختلف العلماء رحمهم الله فيما يسمى بالحطيم ، فمنهم من قال : هو ما بين الحجر الأسود والباب ، ويستأنسون لذلك بما جاء في شعر الفرزدق ، حينما مدح زين العابدين بالقصيدة المشهورة ، ومحل الشاهد منها قوله :

يكاد يمسكه عرفان راحته

ركن الحطيم إذا ما جاء يستلم

ومنهم من قال : هو جدار الحجر ؛ لأنه لما ارتفع البنيان بنيان الكعبة بقي الجدار الذي جوار الحجر كأنه محطوم ؛

(١) رقم (٩٦٣) وقال : حديث حسن غريب .

لِقِصْرِهِ ، فسمي الحطيم .

والقول الآخر لعله هو الصحيح : أن الحطيم هو الحِجْرُ نفسه ، وهو الذي يصب فيه ميزاب الكعبة ، والذي يدل على ذلك ما ثبت عنه ﷺ في خبر حديث الإسراء قال ﷺ : « بينما أنا في الحطيم ، وربما قال : في الحِجْر مضطجعاً إذ أتاني آت ... »^(١) فهذا يدل على أن الحطيم هو الحِجْر .

زيارة المسجد النبوي :

قال أحد الرفقة لصاحبنا : بعد أن فرغنا من طواف الوداع ، وركبنا مسافرين إلى المدينة المنورة ؛ لزيارة مسجد رسول الله ﷺ ، نحب أن نعرفنا بآداب زيارة المسجد النبوي ، وكيفية السلام على خير البرية ، رسول الله ﷺ ، وعلى صاحبيه ، وكيفية السلام على أهل البقيع والشهداء .

فقال : إني أوصيكم أيها الأصحاب بكثرة الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، فإن الصلاة والسلام عليه من أجل الطاعات

(١) البخاري (٣٨٨٧) .

وأفضل القربات، وقد فرض الله علينا الصلاة والسلام عليه ﷺ،
 وحثنا عليها فقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (١)، وقال ﷺ:
 «من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشراً» رواه مسلم (٢)،
 فأكثروا من الصلاة والسلام عليه في أي وقت وفي أي مكان؛
 ليحصل لكم الأجر الوافر من الله سبحانه.

أما زيارة مسجده ﷺ فهي مشروعة في كل وقت سواء في الحج
 أو في غيره؛ لقوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد:
 مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى» متفق
 عليه (٣)، وقوله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف
 صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» متفق عليه (٤).

(١) الأحزاب: ٥٦.

(٢) رقم (٤٠٨).

(٣) البخاري رقم (١١٨٩)، ومسلم رقم (١٣٩٧).

(٤) البخاري رقم (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

فعندما تريد التوجه إلى المدينة تنوي بقلبك زيارة مسجد الرسول ﷺ ؛ لمشروعيتها بالإجماع ، فإذا وصلت إلى المدينة ، وقصدت المسجد النبوي ، قَدِّمْ رجلك اليمنى للدخول ، وقل : بسم الله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، أعوذ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم ، اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي أبواب رحمتك ، وتقول ذلك أيضاً إذا دخلت أي مسجد من المساجد .

ثم تصلي ركعتين تحية المسجد ، وإن أمكنك أن تصليها في الروضة الشريفة فهو أولى ؛ لقوله ﷺ : « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة » متفق عليه ^(١) ، والصلاة في مسجده عليه الصلاة والسلام بألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، فالصلاة فيه بمائة ألف فيما سواه ، والصلاة في المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة .

(١) البخاري رقم (١١٩٦) ، ومسلم رقم (١٣٩١) .

فإذا صليت الركعتين تحية المسجد استحب لك أن تسلم على رسول الله ﷺ وعلى صاحبيه رضي الله عنهما ، فتذهب إلى قبورهم ، وتقف قبالة وجهه ﷺ بأدب وخفض صوت ، كأنك تشاهده حياً ، مملوء القلب هيبة ومحبة له عليه الصلاة والسلام ، وتصلي وتسلم عليه بأي نوع من الألفاظ المشروعة المعروفة بالصلاة والسلام عليه ﷺ ، وقد « كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا سلم على الرسول ﷺ وصاحبيه يقول : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبتاه ، ولا يزيد على هذا غالباً »^(١).

ولا بأس أن تزيد إذا كان كلاماً مشروعاً نحو : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا نبي الله ، السلام عليك يا صفوة خلق الله ، السلام عليك يا خير خلق الله ، السلام عليك يا سيد المرسلين ، وخاتم النبيين ، وقائد الغر المحجلين ، السلام

(١) سنن البيهقي (١٠٠٥١) ، مصنف ابن أبي شيبة (١١٧٩٣) ، مصنف عبدالرزاق (٦٧٢٤).

عليك وعلى آل بيتك الطيبين الطاهرين ، السلام عليك وعلى أزواجك الطاهرات أمهات المؤمنين، السلام عليك وعلى أصحابك أجمعين ، وعلى سائر الأنبياء والمرسلين ، وسائر عباد الله الصالحين ، جزاك الله عنا أفضل ما جزى نبياً عن أمته ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنك عبده ورسوله ، وأمينه على وحيه وخير خلقه ، أشهد أنك قد بلغت الرسالة ، وأديت الأمانة ، ونصحت الأمة ، وجاهدت في الله حق جهاده .

ثم تنتقل عن يمينك قليلاً ، وتسلم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه وتقول : « السلام عليك يا أبا بكر » ، ولك أن تزيد أيضاً : السلام عليك يا خليفة رسول الله ، جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيراً ، اللهم ارض عنه .

ثم تنتقل عن يمينك قليلاً ، وتقول في سلامك على عمر رضي الله عنه : « السلام عليك يا عمر » ، ولك أن تزيد أيضاً : السلام عليك يا أمير المؤمنين ، جزاك الله عن الإسلام والمسلمين خيراً ، اللهم ارض عنه .

وأى كيفية مشروعة في السلام على النبي ﷺ وصاحبيه فعلت فلا بأس .

ومن آداب السلام عليه ﷺ عدم رفع الصوت ، فإن كثيراً من الناس يرفعون أصواتهم عنده ، وهذا قد نهى الله عنه ، يقول الله عز وجل في الأدب مع نبيه ﷺ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾^(١)

وقال لنا صاحبنا أيضاً : أود أن أنبهكم لأمر مهم ، يخطئ فيه كثير من العامة ، وهو أن يأتي القبر لقصد الدعاء عنده ، أو لاستلام الشباك ، أو جدران الحجرة النبوية ، أو التمسح بشيء منها ، أو أن يضع يديه على صدره ، كحاله في الصلاة ، فهذا كله لا يصح ، فلم يرد عن النبي ﷺ ، ولا عن أصحابه الأمر بذلك ، ولم يفعله أحد من السلف الصالح ، ولو كان خيراً

(١) الحجرات : ٣ .

لسبقونا إليه ، فعليكم أن تحذروا من البدع ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .

واعلموا أن طلب الحوائج والاستعانة والاستغاثة وغيرها من العبادات لا تكون إلا لله ، ولا تطلب إلا منه سبحانه ، ومن صرف شيئاً منها لغير الله فقد أشرك عياداً بالله .

وقد وصف ابن القيم رحمه الله الزيارة المشروعة في نونته المشهورة ، فقال :

فإذا أتينا المسجد النبوي صل

ينا التحية أولاً ثنتان

بتمام أركانها وخشوعها

وحضور قلب فعل ذي الإحسان

ثم انشينا للزيارة نقصد ال

قبر الشريف ولو على الأجفان

فنقوم دون القبر وقفة خاضع

متذلل في السر والإعلان

وكانه في القبر حي ناطق

فالواقفون نواكس الأذقان

وأتى المسلم بالسلام بهيبة

ووقار ذي علم وذي عرفان

لم يرفع الأصوات حول ضريحه

كلا ولم يسجد على الأذقان

كلا ولم ير طائفاً بالقبر أسـ

ـبوعاً كأن القبر بيت ثان

زيارة البقيع :

ثم قلت لصاحبي : إنك وعدتنا ببيان كيفية زيارة قبور أهل

البقيع عندما نصل إلى المدينة .

فقال : نعم إن الزيارة التي يستعملها الناس منها ما هي

مشروعة ، ومنها ما هي غير مشروعة :

أما المشروعة :

فهي أن يقصد بها السلام على الميت والدعاء له، والاعتبار،

والتذكر للدار الآخرة ، ويقول في السلام عليهم : السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية ، اللهم لا تحرمنا أجرهم ، ولا تفتنا بعدهم ، واغفر لنا ولهم . فالزيارة على هذه الكيفية هي المشروعة ؛ لأنها منقولة عن الرسول الكريم ﷺ .

وأما الزيارة التي ليست مشروعة :

بل هي مبتدعة ، فهي أن يقصد بها الصلاة عند القبر والدعاء ، ظناً من الزائر أن هذا مما يقرب من الله ، فهذا غير مشروع ، وأما إن طلب حوائجه من صاحب القبر ، فهذا شرك أكبر عياداً بالله منه .

ثم قلت لصاحبي : هل هناك في المدينة شيء غير البقيع وشهداء أحد يحسن أن نزوره ؟

قال : نعم ، هناك مسجد قباء تستحب زيارته ؛ لأن النبي ﷺ كان يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً ، ويصلي فيه

ركعتين^(١) ، وفي حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تطهر في بيته ، ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة^(٢) » ، وهو مسجد أسس على التقوى ، كما بين ذلك ربنا جل شأنه في كتابه الكريم .

* * *

وصية بعد إتمام المناسك والزيارة :

قلت لصاحبي : لقد أحسنت وأفدتنا في جميع المسائل التي احتجنا إليها ، فهل من نصيحة ترشدنا بها ؛ لتكون خاتمة الجلسات معك ؟

فقال : أسأل الله لي ولكم حسن الخاتمة ، وأوصيكم ونفسي بتقوى الله عز وجل ، فهي وصيته سبحانه لعباده الأولين والآخرين ، كما قال سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا

(١) رواه مسلم (١٣٩٩).

(٢) رواه أحمد ٤٨٧/٣ ، وابن ماجه (١٤١٢) ، والحاكم ٤٨٧/١ وصححه .

أَلِكْتَبَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ ﴿١١﴾ فتقوى الله سبحانه وتعالى هي أهم ما يتصف به العبد؛ لأن من حققها حصل له خير الدنيا والآخرة؛ لأن الله يكون معه، ومن كان الله معه حصل له كل خير، يقول سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ (١٢).

ثم إنكم أيها الحجاج قد أكملت مناسككم ونسأل الله لنا ولكم القبول والمغفرة، وقد وقفتم ودعوتم الله في عرفات والمشعر الحرام، وفي منى، وفي البيت العتيق، وتبتم إلى ربكم مما سلف من الذنوب والخطايا، وعاهدتم الله على أن لا تعودوا إلى سيئاتكم السابقة، وتبتم إليه توبة نصوحاً، فلا بد أن تصدقوا مع الله، ولا تفسدوا ما حصل لكم من المغفرة والأجر العظيم، باقتراف السيئات.

(١) النساء: ١٣١.

(٢) النحل: ١٢٨.

ولا بد أن تكون حالة أحدكم في هذا الوقت مع الله أحسن من حالته قبل حجه ، فيجدد نشاطه في المحافظة على الواجبات ، واجتناب المحرمات ، وليخلص العبادة لله وحده ، ولا يصرف شيئاً من العبادات لغير الله ، فالذبح والنذر والدعاء والاستعانة والاستغاثة لا تكون إلا لله وحده ، كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢٧﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۗ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (١) ، وكما قال جل وعلا : ﴿ ذَالِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۗ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٢٨﴾ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ ۗ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۗ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ (٢) وليحافظ على أهم العبادات التي هي الصلاة ، يحافظ على أدائها في أوقاتها مع جماعة المسلمين في المساجد كما أمر الله سبحانه ، وكما أمر

(١) الأنعام : ١٦٢-١٦٣ .

(٢) فاطر : ١٣-١٤ .

بذلك رسوله ﷺ وقد قال عليه الصلاة والسلام : « صلوا كما رأيتموني أصلي » رواه البخاري^(١) ، وقد كان ﷺ يهتم بها غاية الاهتمام ، ويقول ﷺ وهو في حالة السياق عند موته : « الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم .. »^(٢) .

ويخرج زكاة ماله ، طيبة بها نفسه .

ويصوم شهر رمضان ؛ لأن صيامه أحد أركان الإسلام ، وهو شهر مبارك فيه ليلة القدر خير من ألف شهر .

ثم إنه ينبغي لكم البر بالوالدين ، وصلة الأرحام ، والإحسان إلى الفقراء والمحاويج ، والمعاملة الحسنة مع كل أحد من قريب وبعيد ، وترك الغش والخداع ، والتدليس في البيع والشراء ، والنصح لعموم المسلمين .

واعلموا أن من علامة قبول الحسنة الحسنة بعدها ، ومن علامة ردها السيئة بعدها .

(١) رقم (٦٣١) .

(٢) رواه أحمد (١٢١٦٩) ، وابن ماجه (١٦٢٥) .

أسأل الله لي ولكم القبول ، والتوفيق والهداية ، وأن يمن علي وعليكم بالاستقامة على طاعته، وتوحيده، والعمل بما يرضيه سبحانه ، وأن يتوفانا مسلمين، ويلحقنا بالنبين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً .



أدعية مختارة

اعلم أيها الحاج الكريم أن من أفضل العبادات وأعظمها ذكر الله عز وجل ودعائه ، وسؤاله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلا ، قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ ^(١) ، وقال سبحانه : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ ^(٢) ، وقال سبحانه : ﴿ فَادْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾ ^(٣) ، وقال جل وعلا : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ ^(٤) ، وقال سبحانه : ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ

(١) الأعراف : ١٨٠ .

(٢) غافر : ٦٠ .

(٣) البقرة : ١٥٢ .

(٤) البقرة : ١٨٦ .

ذَكَرًا كَثِيرًا ﴿١١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿١٢﴾^(١) ، وقال ﷺ : « الدعاء هو العبادة »^(٢) .

وإن من أنفع ما تصرف فيه الأوقات ذكر الله عز وجل ودعائه في كل وقت ، وفي أوقات الإجابة أكد ؛ لا سيما يوم عرفة ، فإنه من أعظم الأيام .

وينبغي أن يكون الدعاء بخشوع ، وحضور قلب ، واستحضار عظمة المسئول ، وقدرته جل شأنه ، وعظيم كرمه وعطائه ، وأن يكون السائل مخبتاً لربه ، منكسراً بين يديه سبحانه ، يرجو رحمته ، ويخشى عذابه ، موقناً بالإجابة ، غير مستبطئ لها ، يلح في دعائه ، ويكرره ثلاثاً ، مستقبلاً القبلة ، رافعاً يديه ، يدعو تضرعاً وخفية ، يبدأ دعاءه بالثناء على الله جل وعلا ، والصلاة والسلام على نبيه محمد ﷺ ، مقراً بذنبه ، معترفاً بتقصيره ، عازماً في مسأله ، غير معتد في دعائه ، محتجباً

(١) الأحزاب : ٤١ .

(٢) رواه أحمد (١٧٨٨٨) ، وأبو داود (١٤٧٩) ، والترمذي (٢٩٦٩) ، وابن ماجه (٣٨٢٨) .

أكل الحرام؛ ليكون مستجاب الدعوة .

ومن أعظم الذكر والدعاء الوارد ما روي عنه ﷺ أنه قال :
« خير الدعاء دعاء يوم عرفة ، وخير ما قلت أنا والنبيون من
قبلي : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد
وهو على كل شيء قدير » رواه الترمذي ^(۱) .

وثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن
النبي ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل
شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ، ثم يقول : لا إله إلا الله
وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير ، آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون ، صدق
الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده » ^(۲) .

ومن جوامع الدعاء والذكر الوارد :

لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه ، له النعمة ، وله الفضل ، وله

(۱) رقم (۳۵۸۵) .

(۲) البخاري (۶۳۸۵) ، ومسلم (۱۳۴۴) .

الثناء الحسن .

لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون .

لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين .

لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ،

يحيي ويميت ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير ، سبحان

الله والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة

إلا بالله العلي العظيم .

سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم .

ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار .

ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين .

ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ، ربنا ولا تحمل علينا

إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة

لنا به ، واعف عنا ، واغفر لنا وارحمنا ، أنت مولانا فانصرنا

على القوم الكافرين .

ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة ،
إنك أنت الوهاب .

ربنا ظلمنا أنفسنا ، وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من
الخاسرين .

ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قررة أعين ، واجعلنا
للمتقين إماماً .

ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ولا تجعل في
قلوبنا غلاً للذين آمنوا ، ربنا إنك رؤوف رحيم .

ربنا عليك توكلنا ، وإليك أنبنا ، وإليك المصير .

اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي
دنياي التي فيها معاشي ، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي ،
واجعل الحياة زيادة لي في كل خير ، والموت راحة لي من كل شر .

اللهم إني أسألك من الخير كله ، عاجله وآجله ، ما علمت
منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ، عاجله وآجله ، ما
علمت منه وما لم أعلم .

اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني
 أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي، وأهلي ومالي، اللهم
 استر عوراتي ، وآمن روعاتي ، اللهم احفظني من بين يدي
 ومن خلفي ، وعن يميني ، وعن شمالي ، ومن فوقي ، وأعوذ
 بعظمتك أن أغتال من تحتي .

اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني .

اللهم أحسن عاقبتي في الأمور كلها وآجرني من خزي
 الدنيا وعذاب الآخرة .

اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك .

اللهم الهمني رشدي ، وقني شر نفسي .

اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل ،
 وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل ،
 وأسألك من خير ما سألك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ ،
 وأعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ
 وأسألك ما قضيت لي من أمر أن تجعل عاقبته رشداً .

اللهم إني أسألك صحة في إيمان ، وإيماناً في حسن خلق ،
ونجاحاً يتبعه فلاح ، ورحمة منك وعافية ، ومغفرة منك
ورضواناً .

اللهم إني أسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ،
والسلامة من كل إثم ، والغنيمة من كل بر ، والفوز بالجنة ،
والنجاة من النار .

اللهم اجعل في قلبي نوراً ، وفي سمعي نوراً ، و اشرح لي
صدري ، ويسر لي أمري .

اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي ، وإليك مآبي .
اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، ومن العجز والكسل ،
ومن الجبن والبخل ، ومن المأثم والمغرم ، ومن غلبة الدين
وقهر الرجال .

اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، و عليك توكلت ، وإليك
أنبت ، وبك خاصمت ، أعوذ بعزتك أن تضلني لا إله إلا
أنت ، أنت الحي الذي لا يموت ، والجن والإنس يموتون .

اللهم اقسم لي من خشيتك ما تحول به بيني وبين معصيتك ،
ومن طاعتك ما تبلغني به جنتك ، ومن اليقين ما تهون به علي
مصائب الدنيا ، اللهم متعني بسمعي وبصري وقوتي ما أحيتني ،
واجعله الوارث مني ، واجعل ثأري على من ظلمني ، وانصرني
على من عاداني ، ولا تجعل مصيبتني في ديني ، ولا تجعل الدنيا أكبر
همي ، ولا مبلغ علمي ولا تسلط علي من لا يرحمني .

اللهم لك الحمد ، أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ،
ولك الحمد ، أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن ، ولك
الحمد ، أنت الحق ، ووعدك حق ، وقولك حق ، ولقاؤك
حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، والنبون حق ،
ومحمد ﷺ حق .

اللهم إني أسألك فعل الخيرات ، وترك المنكرات ، وحب
المساكين ، وأن تغفر لي وترحمني ، وإذا أردت بعبادك فتنة
فاقبضني إليك غير مفتون .

اللهم أظلني تحت ظل عرشك ، يوم لا ظل إلا ظلك .

اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، ومن عذاب القبر ،
ومن فتنة المحيا والممات ، ومن الخزي في الدنيا والآخرة .
اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ،
ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى ، منزل التوراة
والإنجيل والقرآن ، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ
بناصيته ، أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس
بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن
فليس دونك شيء ، اقض عني الدين ، وأغنني من الفقر .
اللهم أعط نفسي تقواها ، وزكها أنت خير من زكاها ، أنت
وليها ومولاها .

اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ،
ومن نفس لا تشبع ، ومن دعوة لا يستجاب لها .
اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى .
اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على
عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ،

أبوء لك بنعمتك علي ، وأبوء بذنبي ، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

اللهم اجعله حجاً مبروراً وسعيّاً مشكوراً ، وذنباً مغفوراً ، رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم .

ويكثر من الصلاة على النبي ﷺ ، ويكثر من الدعاء بما يجب من خيري الدنيا والآخرة ، خصوصاً هذه الدعوة القرآنية التي حث عليها رسول الله ﷺ : ﴿ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾^(١) ، وفي الصحيحين : « كان أكثر دعاء النبي ﷺ : اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار »^(٢) ، ويكررها ، ويدعو لوالديه ، وأهله ، ومشايخه ، وإخوانه ، وعموم المسلمين .

سبحان ربك رب العزة عما يصفون ، وسلام على المرسلين ،

(١) البقرة : ٢٠١ .

(٢) البخاري (٦٣٨٩) ، ومسلم (٢٦٩٠) .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

مَلَقْنَا

فهرس الموضوعات

٣ مقدمة
٥ الحج الركن الخامس
٦ اختيار رفقة الحج
٧ ما يفعله الحاج قبل الشروع في السفر
٩ النفقة الحلال
١١ تأدية حقوق الآخرين
١٤ النية الخالصة
١٤ أنواع الأنساك الثلاثة
١٥ التمتع وهو أفضل أنواع النسك
١٦ القرآن
١٦ الأفراد
١٧ آداب السفر
١٩ الإحرام من الميقات
٢٠ ما يُستحب قبل الإحرام
٢٠ التجرد من المخيط

٢١	الدخول في النسك والتلبية.....
٢٢	مواقيت الحج.....
٢٣	المواقيت المكانية خمسة.....
٢٥	المواقيت الزمانية.....
٢٦	محظورات الإحرام.....
٢٦	لبس المخيط.....
٢٧	استعمال الطيب.....
٢٧	إزالة الشعر والظفر.....
٢٧	تغطية الرأس والوجه.....
٢٩	عقد النكاح.....
٢٩	الوطء في الفرج.....
٢٩	المباشرة فيما دون الفرج.....
٢٩	قتل صيد البر واصطياده.....
٣٠	قطع شجر الحرم أو نباته الرطب.....
٣١	الوصول إلى المسجد الحرام.....
٣٢	ماذا يقول إذا دخل المسجد.....
٣٢	طواف القدوم.....
٣٣	الرمل والاضطباع في الطواف.....

- ٣٤ الدعاء بين الركن اليماني والحجر
- ٣٥ ليس هناك دعاء خاص بكل شوط بل يدعو بما يشاء.....
- ٣٥ صلاة ركعتين بعد الطواف.....
- ٣٦ استلام الحجر الأسود.....
- ٣٦ السعي بين الصفا والمروة.....
- ٣٧ لا تشترط الطهارة في السعي بخلاف الطواف.....
- ٣٨ الحلق أو التقصير.....
- ٣٩ نصائح قبل الخروج إلى منى.....
- ٤٠ اغتنام الوقت بكثرة العبادة.....
- ٤٢ ذكريات البيت الشريف.....
- ٤٤ أنواع الصبر ثلاثة.....
- ٤٧ ما يفعله الحاج يوم الثامن من ذي الحجة (يوم التروية).....
- ٤٧ لماذا سمي يوم الثامن بيوم التروية؟.....
- ٤٨ الاغتسال والتطيب ولبس الإحرام ثم التلبية بالحج.....
- ٤٨ الاشتراط في الحج.....
- ٤٩ الخروج إلى منى قبل الظهر.....
- ٤٩ صلاة الظهر والعصر والعشاء قصرأ بمنى حتى أهل مكة.....
- ٤٩ الوقوف بعرفة.....

- ٤٩ الجلوس بنمرة لوقت الزوال إن تيسر.....
- ٥٠ صلاة الظهر والعصر جمعاً وقصراً وخطبة الإمام في المسلمين..
- الوقوف عند الصخرات إن تيسر وإلا ففي أي مكان من عرفات
- ٥٠ إلا بطن عرنة.....
- ٥٢ فضل الدعاء في يوم عرفة.....
- ٥٤ الدفع إلى مزدلفة بعد غروب الشمس ولزوم السكينة.....
- ٥٥ الإكثار من التلبية وهو بطريقه إلى مزدلفة.....
- ٥٥ إذا وصل مزدلفة يصلي المغرب والعشاء جمعاً ويقصر العشاء..
- ٥٥ الانصراف إلى منى للضعفة بعد منتصف الليل.....
- ٥٦ ذكر الله عند المشعر الحرام.....
- ٥٧ الانصراف إلى منى حين الإسفار وقبل طلوع الشمس....
- ٥٨ أعمال يوم العيد.....
- ٥٨ رمي جرة العقبة بسبع حصيات.....
- ٥٨ التقاط الحصى يكون من أي مكان.....
- ٥٨ نحر الهدى.....
- ٥٩ الحلق أو التقصير.....
- ٥٩ الذهاب لمكة لطواف الإفاضة.....
- ٦٠ السعي بعد الطواف لمن لم يسع مع طواف القدوم.....

- ٦٠ جواز التقديم والتأخير في أعمال يوم العيد.....
- ٦١ رمي جمرة العقبة بعد طلوع شمس يوم العيد.....
- ٦١ جواز رمي جمرة العقبة بعد منتصف الليل.....
- ٦١ كيفية رمي الجمرات الثلاث.....
- ٦٣ قطع التلبية برمي جمرة العقبة يوم العيد.....
- ٦٤ حكم التوكيل في الرمي مع القدرة.....
- ٦٥ أركان الحج أربعة من ترك شيئاً منها لم يصح حجه.....
- ٦٦ واجبات الحج سبعة من ترك واحداً منها جبره بدم.....
- ٦٦ باقي أعمال الحج من السنن.....
- ٦٧ سؤال أهل العلم الموثوقين عند الحاجة دون غيرهم.....
- ٦٨ ما يفعل في أيام التشريق في منى.....
- ٦٨ اغتنام الوقت في منى بالذكر والدعاء.....
- ٦٩ أيام منى من خواتيم أعمال الحج.....
- ٧٢ لماذا قصر الصلاة في منى؟.....
- ٧٥ هل من الأئمة من يخالف الرسول ﷺ؟.....
- ٧٦ سبب اختلاف الأئمة رحمهم الله.....
- ٧٧ وقت النزول من منى الموافق لفعله ﷺ.....
- ٧٧ جواز التعجل في يومين.....

- ٧٨ التأخر إلى اليوم الثالث أفضل لموافقة فعل النبي ﷺ
- ٧٨ رمي الجمرات الثلاث لليوم الثالث بعد الزوال
- ٧٨ الانصراف إلى مكة
- ٧٨ اغتنام وقت الإقامة بمكة بالطاعات
- ٨٠ طواف الوداع واجب من واجبات الحج
- ٨٠ بدعية مشية القهقري عند وداع البيت
- ٨١ حكم طواف الوداع للحائض و النفساء
- ٨١ من بات بعد طواف الوداع فعليه إعادة الطواف
- ٨٢ عدم جواز طواف الوداع ثم الرجوع إلى منى لرمي الجمرة
- ٨٢ الكلام على الملتزم
- ٨٤ فضل ماء زمزم
- ٨٦ الكلام على الحطيم
- ٨٧ زيارة المسجد النبوي
- ٨٧ الحث على الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ
- ٨٨ مشروعية زيارة المسجد النبوي في الحج وغيره
- ٨٨ فضل الصلاة في المسجد النبوي
- ٨٩ صلاة ركعتين في الروضة الشريفة
- ٩٠ استحباب السلام على رسول الله ﷺ وصاحبيه

- ٩٠ آداب الزيارة
- ٩٠ كيفية التسليم على خير البرية ﷺ وصاحبيه.....
- ٩٢ الكلام على بعض البدع التي تفعل عند قبر الرسول ﷺ....
- ٩٣ طلب الحوائج من الله وحده.....
- ٩٣ أبيات من نونية ابن القيم.....
- ٩٤ زيارة قبور أهل البقيع المشروعة وغير المشروعة.....
- ٩٥ زيارة مسجد قباء والصلاة فيه.....
- ٩ وصية بعد إتمام المناسك والزيارة.....
- ١٠١ أدعية مختارة.....
- ١١٢ فهرس الموضوعات.....

